

مقدمة في نقد الحديث

سندًا ومتناً

إعداد

د. عَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ بَكْرٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَابِدِ
الأستاذ المشارك بكلية الحديث الشريف

مقدمة في نقد الحديث سندًا ومتناً

ملخص البحث:

إبراز التّرابط الوثيق بين نقد المتن ونقد الرّواة (الجرح و التّعديل) ، وتأثّير كلّ منهما في الآخر هو : هدف البحث ؛ ولا بدّ من تعريف كلّ منهما عند أهل الفن ؛ فكان ذلك مضمون المبحث الأوّل . ثمّ بيان نشأة النقد وأنّه كان في عهد الصّحابة رضوان الله عليهم وهو ما تضمنه المبحث الثاني ، ثمّ تلاه المبحث الثالث في تطويره في عهد التّابعين ، ومن ثمّ ظهرت المدارس العلميّة للنّقد ، واشتهر أئمّته ؛ فكان المبحث الرابع في ذكر أئمّة النّقد وطبقاتهم ، ثمّ تلاه المبحث الخامس في الإشارة إلى جمع النّقد بشقّيه وتدوينه ، أدى ذلك إلى ذكر أشهر المصنّفات في العلل ، التي كانت المصادر الرّئيسيّة لما جاء بعدها من مصنّفات ؛ فكان المبحث السادس ، وبعده المبحث السابع في ذكر أشهر المصنّفات في الجرح والتّعديل ؛ يتراهم للقارئ من خلالهما أوجه التّرابط بين نقد المتن ونقد السّند ، ثمّ خُتم البحث بمبحث وضع بعض الإشارات عن القواعد العامة للنّقد عند المحدثين (سندًا ومتناً) ؛ حيث تطرق الكلام إلى ضوابط النقد عندهم ، وبيان التشدد والتّساهل في مناهجهم ، و موقف الأئمّة من روایات التّفسير والمغازي ، وكيف تعاملوا معها . والله أعلم وأحكם .

Introduction

In the criticism of the Prophet's (Hadeith) Narrators (sanad) and (Maten)

Dr. abd al sammad .b. Abed

Associate Professor

Faculty of Hadeith –Sharif Islamic university
Al medinah al menwarh

Research Summary

Highlighting the close connection between criticism Matn and criticism of Al narrators (the wound and amendment) and the impact in each other is: objective research, and must be defined by the people of each art, and that was the substance of the first section of research .

Then the statement of the emergence of criticism and that it was in the era of the followers for prophet (Sahaba) Radwan of God on them, which guaranteed them that was the substance of the second section of research, and Then followed the third section of research in the Study its development in the era of followers followers for prophet(altabeen) , since this time the scientific school of criticism highlighting, and famous for the imams, was the fourth section of research in the mention of imams of criticism and strata of them and Then followed the fifth section of research In signal to collect criticism and its two sections and write it, led to mention the famous books in the ills, which were the main sources of what came after it

was the sixth section of research , and followed by the seventh section of research in the famous books mentioned in the wound and the amendment.

discretion of the reader through which the interrelations -hips between criticism Matn and criticism narrators (sand)

Then at the end of research ended by research about develop some signals from the general rules of criticism when muhadditheen (narrators (sand) and (matn) where touched talk to criticism controls them, and explain the statement hardliners and leniency in the curriculum, and the opinion of imams from the novels of interpretation and History (Maghazi), and how they dealt with it.

And God knows best and wisest.

بالسند المتصل إلى أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بسنده في الجامع الصحيح عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إنما الأعمال بالثواب ، وإنما لكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها ، أو امرأة ينكيحها ، فهجرتها إلى ما هاجر إليه)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله حمداً استمطر به سحائب جوده ، واستنزل به غزير فضله ، وحمداً على كلّ حمد كما يُحبّ ربّي ويرضى . وأصلّى وأسلّم على حبيبه من أصنفاته ، وصفيه من أحبابه، نبينا محمد ، وعلى آله الطاهرين الأتقياء ، وصحبه المهدّين النّجباء ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم العاد واللقاء.

أما بعد ؛ فإنّ نقاد الحديث بلغوا في مناهجهم العلمية القمة السّامقة ؛ في نقدم المتن والسنّد ؛ شهد لهم بذلك البعيد قبل القريب ، والعدو قبل الصديق ؛ فكان نتيجة تلك الجهود المخلصة لله تعالى ؛ علوم السنّة النّبوية ، ومنها علمي الجرح والتعديل وعلل ، وما بينهما من ترابط وثيق في تأثير ضبط المتن في الرّاوي ، وفي تأثير حفظ الرّاوي وإتقانه ، وعدم وهمه ؛ في المتن ؛ إذ التّرابط وثيق بين هذين العلمين ، يؤثّر كلّ منها في الآخر إيجاباً وسلباً .

ولقد لمست أثناء تدريسي لنقد المتن ضمن مفردات مادة التّخريج للمستوى السابع في كلية الحديث الشريف ؛ حاجة الطلاب الماسّة إلى كُتيب يربط لهم بين علمي علل الحديث ، والجرح والتعديل في نقد الحديث سنداً ومتناً ، وما يتعلّق بهما من معلومات حول مناهج الأئمة بين التّساهل والاعتداش والتّشدد ، مع موقفهم من الروايات في التّفسير والرّزّهـ والرّقائق والمغازي والسيـر ، والإلماح لضوابط النقد عندهم ؛ فعقدت العزم على الكتابة في ذلك بأسلوب يكون تبصراً للطالب المبتدئ ، وتذكرة للدّارس المتهي . بعنوان :

مقدمة في نقد الحديث سنداً ومتناً

سائلاً الله العلي القدير التوفيق والعصمة ، وهو حسيناً ونعم الوكيل .

وقد تضمنَت خُطبة البحث الآتي :

فبعد المقدمة .

- **المبحث الأول:** في تعريف النقد لغةً ، وفي اصطلاح المحدثين .
- **المبحث الثاني :** في النقد في عهد الصحابة رضوان الله عليهم - نشأته و بداياته - وفيه :
 - توطئة : في تحريم الكذب على رسول الله ﷺ .
 - المطلب الأول: في الاحتياط والتثبت في الرواية .
 - المطلب الثاني: في سمات النقد عند الصحابة .
- **المبحث الثالث:** في النقد في عهد التابعين ؟ وفيه :
 - المطلب الأول: في الحركة العلمية في عهد التابعين .
 - المطلب الثاني : في سمات النقد في عهد التابعين .
- **المبحث الرابع :** في ذكر أئمّة النقد وطبقاتهم في عصر الرواية .
- **المبحث الخامس :** في جمع النقد وتدوينه .
- **المبحث السادس:** في ذكر أشهر المصنفات في علل الحديث وأهمّها .
- **المبحث السابع :** في ذكر أهمّ المصنفات في الجرح والتعديل وأهمّها .
- **المبحث الثامن:** في قواعد عامة في نقد المرويّات سنداً ومتناً .

وتحتَه ثلاثة مطالب :

- **المطلب الأول :** في ضوابط النقد عند المحدثين .
- **المطلب الثاني:** في بيان التساهل والتشدد في مناهج الأئمّة .

- المطلب الثالث : في موقف الأئمة من روایات التفسير ، والمغازي.

• الخاتمة .

• ثبت المصادر و المراجع .

• الفهرس .

• أما المنهج المتّبع في جمع المعلومات ، وكتابة البحث ؛ فهو جمعُ بين المنهج الوصفي بأدواته المتعلقة بالبحوث الأكاديمية في الحديث وعلومه ، والمنهج التاريخي .
هذا ؛ وصَلَى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .

المبحث الأول

في معنى النقد لغة وفي اصطلاح المحدثين

(١) النقد في اللغة : جاء على عدة معانٍ ؛ منها :

• إبراز الشيء وإظهاره .

• التمييز بين الجيد والرديء .

• إدامة النظر إلى الشيء .

• المناقشة .

• الانتقاء والاختيار .

• العيب (عيوب الناس)

قال ابن فارس : ((النون والقاف والدال : أصل صحيح ؛ يدل على إبراز شيء ، وبروزه ..)) ، ((ومن الباب : نقد الدرهم ؛ وذلك أن يكشف عن حاله ، في جودته أو غير ذلك ..)) ، ((وتقول العرب : ما زال ينقد الشيء فإذا لم ينزل

ينظر إليه ..)^(١).

وقال ابن منظور : (.. ونقدت فلانا إذا ناقشه في الأمر .) .^(٢)

وقال الزبيدي : (.. ونقد الكلام ناقشه ..)^(٣).

وقال ابن الأثير في حديث أبي ذر رض (فلما فرغوا جعل ينقد شيئاً من طعامهم) : (أي : يأكل شيئاً يسيراً؛ وهو من نقدت الشيء بإصبعي، أنقده واحداً واحداً ، نقد الدراما؛ ونقد الطائر الحب ينقده ؛ إذا كان يلقطه واحداً واحداً ، وهو مثل النقر ..)^(٤).

وقال : (.. وفي حديث أبي الدرداء رض (إن نقدت الناس نقدوك) أي : إن عبتهم واغتبتهم قابلوك بمثله ؛ وهو من قوله : نقدت الجوزة أنقدها ، إذا ضربتها ..).^(٥)

(٢) النقد في اصطلاح المحدثين :

يمكن الوقوف على معنى النقد في اصطلاحهم من خلال سبرنا لأقوالهم ، وتطبيقاتهم في أحكامهم على الأحاديث قبولاً وردّاً ؛ حيث نجدهم استعملوا معاني النقد اللغوية في جميع أعمالهم النقدية للحديث سنداً ومتناً .

فهم يُناقشون علامات القبول والرد في الحديث ، ويُميّزون بين الصحيح والضعيف ، وبين التعديل والتَّجْرِيج ، وينقرون عن كل ذلك ، ويعيرون على الضعفاء ، ويفضحون الكاذبين .

قال ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل : (.. ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن الله تعالى وعن رسوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنقل الرواة ؛ حق علينا معرفتهم ، ووجب الفحص عن الناقلة ، والبحث عن أحوالهم ، وإثبات الذين عرفناهم بشرط العدالة والثبات في الرواية ، مما يتضمنه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته ..) .

وقال: ((وَأَنْ يُعْزِلَ عَنْهُمُ الَّذِينَ جَرَّبُوهُمْ أَهْلُ الْعَدْلَةِ ، وَكَشَفُوا لَنَا عَوْرَاتَهُمْ فِي كَذْبِهِمْ ، وَمَا كَانَ يَعْتَرِيهِمْ مِنْ غَالِبِ الْغَفْلَةِ ، وَسُوءِ الْحَفْظِ ، وَكُثْرَةِ الْغَلْطِ ، وَالسَّهْوِ وَالاشْتِبَاهِ))^(٦)

من هذه المعاني جاء تعريف التقد في اصطلاح المحدثين ؛ عند بعض
أفضل العصر :

قال د. مصطفى الأعظمي : ((يمكن تعريفه بأنه : تمييز الأحاديث
الصحيحة من الضعيفة ، والحكم على الرواية توثيقاً وتجريحاً .))^(٧)
ولا يبعد عنه ما ذهب إليه د. أحمد سيف في مقدمته لكتابه (يحيى بن معين
وكتابه التاريخ) حيث أشار إلى معنى التقد عند المحدثين ، وإلى تضمنه للجرح
والتعديل وعلل الحديث .^(٨)

لكننا نجد من يتوسع في معناه الاصطلاحي؛ فيدخل فيه : دفع التعارض
بين المتون، ورفع الإشكال عنها ، وتفسير غريب الحديث ، وتصويب تصحيفاته ،
وبيان فقهه .

قال د. محمد طاهر الجوابي : ((علم نقد الحديث هو : الحكم على الرواية
تجريحاً أو تعديلاً ؛ بآلفاظ خاصة ، ذات دلائل معلومة عند أهله ، والنظر في متون
الأحاديث التي صحّ سندها لتصحيحها أو تضليلها ، ولرفع الإشكال عمّا بدا
مشكلاً من صحيحتها ، ودفع التعارض بينها ، بتطبيق مقاييس دقيقة ..))^(٩)
وهذا توسيع آخر للتقد عن معناه المتعارف عليه عند أئمته ، وأدخل
مرحلة ما بعد التقد ضمن تعريفه ؛ وهي مرحلة شرح الحديث وفقهه .

يشهد لذلك قول ابن حبان : ((فَمَنْ لَمْ يَحْفَظْ سُنْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ
يُحْسِنْ تَمْيِيزَ صَحِيحِهَا مِنْ سَقِيمِهَا ، وَلَا عَرَفَ الثَّقَاتَ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ ، وَلَا الْضَّعَافَاءَ
مِنَ الْمُتَرَوِّكِينَ ، وَمَنْ يَجْبُ قَبْولُ انْفَرَادِ خَبْرِهِ ، مَمْنَ لَا يَجْبُ قَبْولُ زِيَادَةِ الْأَنْفَاظِ

في روايته ، ولم يُحسن معاني الأخبار ، والجمع بين تضادها في الظواهر ، ولا عرف المفسّر من المعجمل ، ولا المختصر من المفصّل ، ولا الناسخ من المنسوخ ، ولا اللّفظ الخاص الذي يُراد به العام ، ولا اللّفظ العام الذي يُراد به الخاص ، ولا الأمر الذي هو فريضة وإيجاب ، ولا الأمر الذي هو فضيلة وإرشاد ، ولا النهي الذي هو حتم لا يجوز ارتكابه ، من النهي الذي هو ندب يُباح استعماله ، مع سائر فصول السنن ، وأنواع أسباب الأخبار . على حسب ما ذكرناه في كتاب فصول السنن . كيف يستحلّ أن يُفتي؟! ..) (١٠) .

فقد جعل - رحمه الله - كل ذلك من مستوجبات الفتوى ، وإصدار الأحكام الفقهية ، والعمل بالأحاديث النبوية ، وهذا في حقيقة الأمر زيادة على التقد للحديث متناً وسندًا ، بل نتيجة له وثمرته المرجوة منه ؛ ف فهي مهمة تلي عمل الناقد ، ويتولاها شرائح الحديث وفقهاوه .

إن جمع الأحاديث النبوية من كل وجه ، ثم سبرها ، والنظر في قبولها أو عدمه ، وما يقوم به الناقد من جمع وتقميس ، ثم بحث وتمحیص وتفتیش ، وسبر لروايات الحديث ؛ كل ذلك يدخل تحت نطاق النقد عند المحدثين ؛ سواء كان النظر في الأسانيد أو المتون .

ولا تمييز بين نقد متن الحديث ونقد سنته ؛ فكلاهما متلازمان ، يؤثر كلُّ منها في الآخر ؛ وما مراتب التعديل والتّجربة إلا ثمرة من ثمار نقد المتون ؛ التي هي من طريق ذلك الزاوي ، وبيان ضبطه من مخالفته ، أو شذوذه ونكارته .

من هنا يمكننا القول في تعريف النقد في اصطلاح المحدثين :
هو : الهيئة الحاصلة في الكشف عن الحديث المقبول من المردود ، وَفَقْضَى
ضوابط تعارف عليها نقاد الحديث .

أخذًا من تعريف الحافظ ابن حجر رحمه الله للاعتبار في كتابيه : التكت على كتاب ابن الصلاح^(١١) ونُزْهَةُ النَّظَر^(١٢) حيث جعل تعريف ما يقوم به الناقد في بعض عمله ؛ من معرفة المتابع والشاهد . الذي هو الاعتبار . : هيئة حاصلة في الكشف عن المتابع والشاهد .

فما يقوم به الناقد في نظره الفكري والعملي لتمييز المقبول من المردود ، ومن تُقبل روايته ممن تُرد . وقد تقصير به العبارة عن ذكر الحجّة . هو : عبارة عن الهيئة الحاصلة في الكشف عن الحديث المقبول من المردود بكثرة الحفظ وسعة الرواية ، مع الفهم والمعرفة .

قال الإمام عبد الرحمن بن مهدي : ((معرفة الحديث إلهام ، فلو قلت للعالم بعلل الحديث من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجّة .))^(١٣).

هذا ؛ وقد جاء ذكر النّقد في استعمال أهل العلم بالحديث بألفاظ تتضمن التّعليل للحديث أو تصحيحه ؛ سواء كان ذلك في السنّد ، أو المتن ، أو فيهما معا . إذ إن استخدامهم للتّعليل كان على وجهين ؛ الأوّل : تعليل عام شامل لأسباب الطّعن في صحة الحديث ؛ بأن يُعلّم الحديث بجرح رواته في عدالتهم ، أو في ضبطهم ، أو عدم اتصال الرواية ، أو المخالفة ، ونحو ذلك . والثاني : تعليل خاص أدق ، فيه نوع من الغموض ، يدركه الجهابذة ؛ وهو ما أطلق عليه في علم المصطلح : الحديث المعلم .

كما نجدهم خصّوا ما يتعلّق برواية الحديث علما هو : علم الجرح والتّعديل ؛ ذكروا فيه ألفاظهم في الرواية ، ومراتبهم من حيث القبول والرد ، مع ذكر بعضها من حديث الضّعفاء المعلم ؛ الذي يظهر به سبب الجرح . كما فعل العقيلي وابن حبان وابن عدي رحمهم الله .

وأفردوا ما يخص علل الحديث . سندا ومتنا . بكتب : كالعلل لعلي ابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، والترمذى ، وابن أبي حاتم رحمهم الله . فنقول في تعريف كل منها :

تعريف علم الجرح والتعديل :

(الجَرْحُ) في اللغة : مصدر جَرَحَهُ يَجْرِحُهُ جَرْحًا ؛ والجَرْحُ . بفتح الجيم . الفعل ؛ أي أثّر فيه بالسلاح . والاسم : الجُرْحُ . بالضم . ، وجَرَحَهُ بلسانه شتمه .

ويقال : جَرْحُ الْحَاكِمُ الشَّاهِدُ ؛ إذا عثر منه على ما تسقط به عدالته . وقولهم : كثرت هذه الأحاديث واستجرحت ؛ أي إنها كثرت حتى أحوج أهل العلم بها إلى جَرْحٍ بعضها أنه ليس ب صحيح ؛ وذلك بجرح بعض رواتها ورد روایته .^(١٤)

وفي اصطلاح المحدثين : الطعن في الزاوي بما يرد روایته أو يُضيقها . (التعديل) من عَدَلَ ؛ والعين والذال واللام ؛ أصلان صحيحان ، لكنهما متقابلان ، كالمتضادين ؛ أحدهما : يدل على استواء ، والآخر يدل على اعوجاج . فمن الأوّل : العدل من الناس هو : المرضي المستوى الطريقة ؛ أي المرضي قوله وحكمه ، وهو ما قام في النّفوس أنه مستقيم .

وأما الأصل الآخر فيقال في الاعوجاج ؛ عدل وانعدل أي انعرج .^(١٥)

والعدالة هي : عبارة عن الاستقامة على الطريق الحق . بالاختيار . عمّا هو محظور دينا .^(١٦)

والعدل في الاصطلاح : المسلم البالغ العاقل السليم من الفسق و خوارم

المروعة .^(١٧)

(علم الجرح والتعديل) : هو علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم ،
بألفاظ مخصوصة ، وعن مراتب تلك الألفاظ .^(١٨)

تعريف علم علل الحديث :

(العلل) في اللغة : جمع علة ؛ والعلة . بكسر العين المهملة . : ضعف في الشيء ؛ بمعنى المرض ، وكل حديث شاغل يشغل صاحبه عن وجهه .
والعلل . بفتح العين المهملة . يأتي بمعنى : تكرر ، أو تكرير ؛ وهي الشربة الثانية ؛ يقال : عَلَلْ بَعْدَ نَهَلِ ، وعلل الضارب المضروب ، إذا تابع عليه الضرب.^(١٩)
(العلة) في الاصطلاح : عبارة عن أسباب خفية قادحة في الحديث .
والحديث المعلل : هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته ، مع أن ظاهره السلامة منها .

وقد تقع العلة في إسناد الحديث ؛ وهو الأكثر ، وقد تقع في متنه .^(٢٠)
(علم علل الحديث) هو علم يبحث فيه عن الأسباب القادحة في قبول الحديث ، مع أنه ظاهره السلامة .

قال أبو عبد الله الحكم : ((وإنما يُعلل الحديث من أوجهه ليس للجرح فيها مدخل ؛ فإن حديث المجروح ساقط واه ؛ وعلة الحديث تكثر في أحاديث الثقات ؛ أن يُحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلوماً ؛ والحججة فيه عندنا : الحفظ والفهم والمعرفة ، لا غير)) .^(٢١)

والله أعلم وأحكم .

المبحث الثاني

في النَّقْدِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ ﷺ

نَشَأَتْهُ وَبِدَائِيَّاتِهِ

تَوْطِئَةٌ

إذا كان الخبر ذو فائدة عظيمة يحصل به علمٌ ، أو غلبةٌ ظرٍ ؛ فحقه أنْ يتعرّى عن الكذب ، ويُطلق عليه حيَثِ الْبَأْ .

فمتى جاء به شخص غير رضيٍ ، مُخْلٍ بِأَحْكَامِ الشَّرْعِ أَوْ بِعُصْبَاهَا ؛ أَوْ جَبَ الْقُرْآنُ التَّوْقُّفَ فِي خَبْرِهِ ، وَالنَّظَرُ فِي صِحَّتِهِ .

قال تعالى (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يُبَيِّنُ لَهُمْ أَنَّ تُصِيبُوا فَوْمًا بِجَهَلِهِ فَنُصِيبُهُمْ عَلَى مَا قَدَّمُتُمْ نَدَمِينَ) الحُجَّاجَاتٌ : ٦

فأوجبَتِ الآيةُ الْكَرِيمَةُ التَّوْقُّفَ فِي قَبْولِ خَبْرِ الْفَاسِقِ ؛ وَالْفَاسِقُ هُوَ : مَنْ التزمُ أَحْكَامَ الشَّرْعِ ، وَأَفْرَقَ بِهَا ، ثُمَّ أَخْلَى بِهَا أَوْ بَعْضَهَا .

ويقعُ الْفِسْقُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الدَّنَوْبِ وَبِالْكَثِيرِ ، لَكُنْ تُعْرَفُ فِيمَا كَانَ كَثِيرًا ، وَهُوَ فِي مُقَابِلِ الْمُؤْمِنِ ؛ قَالَ جَلَّ شَنَاؤهُ (أَفَكُنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوِيَ) السَّجْدَةُ : ١٨ فَبَيَّنَتِ الآيةُ الْكَرِيمَةُ السَّابِقَةُ عَلَى أَنَّ الْخَبَرَ إِذَا كَانَ شَيْئًا عَظِيمًا لَهُ قَدْرُهُ ؛ فَحَقَّهُ أَنْ يَتَوَقَّفَ فِيهِ ؛ حَتَّى وَإِنْ عُلِمَ وَغَلَبَ عَلَى الظَّنِّ صَحَّتِهِ ، حَتَّى يُعادُ النَّظَرُ فِيهِ . (٢٢)

وَأَيُّ خَبَرٍ أَعْظَمُ مِنَ التَّبْلِيغِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالتَّحْدِيثُ عَنْهُ ؛ وَهُوَ الْمَبْلَغُ عَنِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى . فَوُجِبَ التَّثْبِيتُ فِي كُلِّ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ مِنْ قَوْلٍ أَوْ فَعْلٍ أَوْ تَقْرِيرٍ أَوْ وَصْفٍ . فَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَ عَنْهُ ﷺ « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » . (٢٣)

بل الذي يُحدّث عنه بحديث يظنّ أنه كذب ؛ فهو أحد الكاذبين ؛ فقد صحّ عنه ﷺ أنه قال : « مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ » .^(٢٤) أوجب الصحابة ﷺ ؛ ومن تبعهم بإحسان ؛ الاحتياط والتثبت في رواية الحديث عملاً بما جاء في الآية الكريمة ، وما صحّ عن النبي ﷺ في تحريم الكذب عليه ، والتغليظ في ذلك ؛ وكان ذلك باعثاً لظهور التقدّم ؛ ف بداياته كانت بالاحتياط في قبول الرواية والتثبت منها .

المطلب الأول : في الاحتياط والتثبت في الرواية :

أخذت مظاهر الاحتياط والتثبت مناح عدّة في عهد الصحابة ﷺ ؛ نجملها في الآتي :

١ - الأمر بالإقلال من الرواية ؛ خشية أن يخطئ الصاحب في حديثه ، ولئلا يتشغل الناس عن القرآن الكريم ، وكذا قد يختلف بعضهم مع بعضهم في رواية الحديث ، فيحدث ذلك ببلبة بين عوام الناس .

فيمّن رأى الإقلال من الرواية جمع من الصحابة ؛ بل وأمر به الشّيخان ؛ أبو بكر وعمر رضي الله عنهما :

* عن ابن أبي مُلِيكِه^(٢٥) قال : إِنَّ الصَّدِيقَ جَمَعَ النَّاسَ بَعْدَ وَفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُحَدِّثُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ تَخْتَلِفُونَ فِيهَا ، وَالنَّاسُ بَعْدَكُمْ أَشَدُ اخْتِلَافًا ، فَلَا تُحَدِّثُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ شَيْئًا ، فَمَنْ سَأَلَكُمْ فَقُولُوا : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، فَاسْتَحْلُوا حَلَالَهُ وَحَرِمُوا حَرَامَه .^(٢٦)

* عن الشّعبي^(٢٧) عن قَرَّةَةَ بْنِ كَعْبٍ قال : لَمَّا سَيَرْنَا عُمَرَ رضي الله عنه إِلَى

العراق

مشى معنا ؛ وقال : أتدرؤن لم شيعتكم ؟ قالوا : تكرمة لنا . قال : ومع ذلك ؛ إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوى النحل ، فلا تصدّوهم بالأحاديث ، فتشغلوهم ، جرّدوا القرآن ، وأقلوا الرواية عن رسول الله ، وأنا شريككم .
فلما قدم قرظة بن كعب ^(٢٨) ، قالوا : حديثنا . قال : نهانا عمر . ^(٢٩)

* عن عبد الله بن الزبير بن العوام ﷺ قال : قلت للزبير : إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان ! قال : أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلَيَبْتُوَأَمْقَعَدَهُ مِنَ النَّارِ ». ^(٣٠)
* عن أنس بن مالك رض أنه قال : إنه ليمنعني أن أحذّكم حديثاً كثيراً ؛ لأنَّ رسول الله ﷺ قال : « مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلَيَبْتُوَأَمْقَعَدَهُ مِنَ النَّارِ ». ^(٣١)

٢ - طلب الشاهد :

وذلك عند إثبات حقٍ من الحقوق ، لم يرد له ذكرٌ في القرآن الكريم ؛ فلمزيد من التثبت بأنَّه ورد عن النبي ﷺ طلب الشاهد ، لأنَّه قضاء يحكم به .

* عن قبيصة بن ذؤيب ^(٣٢) أنه قال : (جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق رض تسأله ميراثها ، فقال أبو بكر : ما لك في كتاب الله شيء ، وما علمت لك في سُنة رسول الله ﷺ شيئاً ، فارجعي حتى أسأل الناس . فسأل الناس ؛ فقال المغيرة بن شعبة رض : حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السادس ، فقال أبو بكر : هل معك غيرك ؟

فقام محمد بن مسلمة الأنصاري رض ، فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة ؛ فأنفذه أبو بكر الصديق .. ^(٣٣)

* عن المسور بن مخرمة قال : (استشار عمر بن الخطاب رض الناس في إملاص المرأة ^(٣٤) . فقال المغيرة بن شعبة : شهدت النبي ﷺ قضى فيه بغررة ؛ عبد أو أمَّةٍ . فقال عمر : أئتي بمن يشهد معك . قال : فشهاد له محمد بن مسلمة) . ^(٣٥)

٣ - الرّحلة في التّثبّت من الحديث :

بلغ الاحتياط لدى بعض الصحابة الكرام إحصاءً من سمع معهم الحديث ؛ أو سمع ما لم يسمعواه ؛ فرحلوا في ذلك ؛ للتّثبّت والتأكّد من لفظ الحديث ، أو سماعيه ؛ فسُنُوا الرّحلة في طلب الحديث .

* عن عطاء بن أبي رباح : (خرج أبو أيوب رض إلى عقبة بن عامر رض وهو بمصر ؛ يسأله عن حديث سمعه من رسول الله صل لم يبق أحد سمعه من رسول الله صل غيره وغير عقبة) .^(٣٦)

* عن عبد الله بن محمد بن عقيل ^(٣٧) : أنه سمع جابر بن عبد الله رض يقول : (بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله صل ؛ فاشترىت بعيراً ، ثم شدّدت عليه راحلي فسرت إليه شهراً ، حتى قدمت عليه الشّام ؛ فإذا عبد الله بن أنيس ، فقلت للبّواب : قل له جابر بن عبد الله بالباب ..) الحديث .^(٣٨)

٤ - الاستحلاف :

لم يكن الصحابة رض يكذب بعضهم بعضاً ، فكلّهم صادق عدل ، لكن بلغ الاحتياط ببعضهم أن يستحلّف محدثه عن النبي صل ، ولم يكن ذلك ديدنهم كلّهم :

* عن أسماء بن الحكم الفزاري ^(٣٩) : أنه سمع علياً رض يقول : (كنت إذا سمعت من رسول الله صل حديثاً فمعنى الله بما شاء أن ينفعني منه ، وكان إذا حدّثني عنه غيره استحلفته ، فإذا حلف صدقته ، وحدّثني أبو بكر . وصدق أبو بكر . قال : سمعت رسول الله صل يقول : ﴿مَا مِنْ عَبْدٍ مُّسْلِمٍ يُذْنِبُ ذَنْبًا، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي رَكْعَيْنِ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ﴾ .^(٤٠)

كان أمير المؤمنين علي رض لما رأى من تجاسر بعض الناس على التّقول على أصحاب رسول الله صل ؛ مما أشعر بخلل في الرواية والتّقليل ؛ أخذ في

استحلاف مَنْ يُحَدِّثُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَإِلَّا فَقَدْ رُوِيَّ هُوَ عَنْ بَعْضِ الْأَصْحَابِ وَلَمْ يَسْتَحْلِفُهُمْ .

وَلَيْسَ بِمُسْتَنْكِرٍ أَنْ يَحْتَاطُ ؛ كَمَا فَعَلَ الشَّيْخَانَ قَبْلَهُ ؛ فِي طَلْبِهِمَا الشَّاهِدُ مَعَ الرَّاوِي ، وَالْاسْتَحْلَافُ أَيْسَرُ مِنْ طَلْبِ الشَّاهِدِ . كَمَا قَالَ المَزَّيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ . .

٥ - صيانة المحفوظ من الدخيل :

عِنْ مَا انتَشَرَ التَّقَوْلُ عَلَى الصَّحَابَةِ ؛ وَخَاصَّةً فِي أَوَاخِرِ خِلَافَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ﷺ ، ثُمَّ انتَشَارِ الْكَذْبِ بَعْدِ اسْتَشْهَادِهِ^(٤٤) ؛ شَدَّ الصَّحَابَةُ ﷺ فِي الرِّوَايَةِ ، وَلَمْ يَأْخُذُوا إِلَّا مَا عَرَفُوا صِيَانَةً لِمَا حَفِظُوهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

* عَنْ مجَاهِدٍ قَالَ : جَاءَ بُشِيرُ الْعَدُوِّيَّ^(٤٢) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَجَعَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ؟ أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ ؟ ! .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (إِنَّا كَنَا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ ابْتَدَرَتْهُ أَبْصَارُنَا ، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بَآذَانِنَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ؛ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرَفُ)^(٤٣) .

بُشِيرُ بْنُ كَعْبٍ تَابِعِي مُخْضِرَمٍ ، لَمْ يَتَشَرَّفْ بِلِقَاءَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِرَوْيَايَاتُهُ مُرْسَلَةٌ ، وَلَا يُدْرِى كَمِ الْوَاسِطَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ ، جَاءَ يُحَدِّثُ فِي مَجْلِسِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ ، بَعْدَ أَنْ صَارَ حِبْرَ الْأُمَّةِ وَعَالَمَهَا وَمَفْتِيهَا ؛ فِي وَقْتٍ حَدَثَ فِيهِ خَلْلٌ فِي الرِّوَايَةِ ، لِتَجَاسِرِ النَّاسِ عَلَى ذَلِكَ . فَوَقَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقِعًا حَازِمًا ؛ بِصِيَانَةِ مَحْفُوظِهِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَكَانَ هَذَا مَظَهِرًا مِنْ مَظَاهِرِ الْاحْتِيَاطِ فِي زَمْنِ الصَّحَابَةِ رَضِوانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

٦ - تقييد العلم بالكتابة :

بعد أن زال السبب الذي ترتب عليه النهي عن كتابة الحديث الشريف ، وانتشر العلم بين الصحابة ، واحتاج الطالب إلى تدوين العلم وكتابته ؛ أخذت الدعوة إلى الكتابة تنتشر بين الصحابة ﷺ ؛ لأنّ من أوشّق الأمور على صيانة المحفوظ عن رسول الله ﷺ من الذهاب والتسیان ؛ تقييده بالكتابة وتدوينه .

بالرغم من أنّ جماعة منهم مازالوا متمسكين بجانب النهي ، والاعتماد على الحفظ ، لكنّ زوال الباعث على النهي ؛ وهو خشية أن يشتغل الناس عن القرآن الكريم ، ومع تطاول الأيام ؛ ظهرت الدعوة إلى الكتابة ، والحرص عليها من كبرائهم وفقهائهم .

فأخذ صغارهم بطلب العلم وكتابته ، بل والأمر به ، إلى جانب حفظه في صدورهم .

* قال الحاكم رحمه الله : « وقد صحّت الرواية عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رض أنه قال : (قيدوا العلم بالكتاب) » ؛ وأسند من طريق عبد الملك بن عبد الله بن أبي سفيان أنه سمع عمر بن الخطاب يقوله .^(٤٤)

* ثم قال : « وكذلك الرواية عن أنس بن مالك صحيح من قوله .. » وأسند من طريق ثمامة عن أنس : أنه كان يقول لبنيه : (قيدوا العلم بالكتاب) .^(٤٥)

* عن عبّيد الله بن علي^(٤٦) عن جدّته سلمي^(٤٧) قالت : (رأيت عبد الله ابن عباس معه ألواح يكتب عليها عن أبي رافع شيئاً من فعل رسول الله ﷺ).^(٤٨)
قال عبّيد الله بن علي بن أبي رافع : (كان ابن عباس يأتي أبو رافع مولى رسول الله ﷺ فيقول : ما صنع النبي ﷺ يوم كذا وكذا ؛ ومع ابن عباس ألواح يكتب ما يقول).^(٤٩)

المطلب الثاني : في سمات النّقد في عهد الصحابة ﷺ

توجّه نقد الصحابة للحاديـث إلى ضبط الرّاوي . منهم . لما يُحدّث عن رسول الله ﷺ ، بعرضه على القرآن الكريم ، أو بذكر سبب الورود مع الاستشهاد بالقرآن ، أو بذكر تكمـلة الحديث وما جرى به العمل من السنة ، أو الرجـوع إلى أهل الاختصاص ، أو الجـمع بين الروايات المختلفة للواقعـة الواحدـة إذا أمكن ذلك.

وبيان ذلك في الآتي :

- عرض الحديث على القرآن وما مضـت به السنة :

ما إنْ يروي أحد الصحابة حديثاً عن النبي ﷺ حتى يعرض ذلك على القرآن الكريم فإنْ وافقه ، ازدادوا يقيناً بصدق راوـيه وضـبـطـه ، وأنـ النبي ﷺ قالـه وصـدر عنه .

وإنـ خالـفـهـ نـظـرـوـاـ فـيـهـ مـنـ جـهـةـ مـئـنـهـ (٥٠) ، وـمـنـ جـهـةـ ضـبـطـ رـاوـيهـ (٥١) ، أما العـدـالـةـ فـهـيـ ثـابـتـةـ لـجـمـيعـ مـنـ تـشـرـفـ بـصـحـبـةـ الـمـصـطـفـيـ ﷺ .

وـمـنـ أـمـثـلـةـ ذـلـكـ ؛ ما جاءـ فيـ حـدـيـثـ فـاطـمـةـ بـنـ قـيـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ الـمـطـلـقـةـ ثـلـاثـاـ لـيـسـ لـهـ السـكـنـىـ وـلـاـ التـقـقـةـ ، وـأـنـقـادـ الصـحـابـةـ لـرـوـايـتـهـ ، وـاحـتـجـاجـهـمـ بـالـقـرـآنـ ، وـرـدـهـاـ عـلـيـهـمـ وـاحـتـجـاجـهـاـ هـيـ أـيـضاـ بـالـقـرـآنـ .

* أخرج مسلم من طريق أبي سلمـهـ بنـ عبدـ الرحمنـ عنـ فـاطـمـةـ بـنـ قـيـسـ (٥٢) : (أنـ أـبـاـ عـمـرـوـ بـنـ حـفـصـ طـلـقـهـاـ الـبـتـةـ وـهـوـ غـائـبـ ، فـأـرـسـلـ إـلـيـهـاـ وـكـيلـهـ بـشـعـيرـ ، فـسـخـطـهـ . فـقـالـ : وـالـلـهـ مـاـ لـكـ عـلـيـنـاـ مـنـ شـيـءـ . فـجـاءـتـ رـسـولـ اللـهـ ﷺ فـذـكـرـتـ ذـلـكـ لـهـ ؛ فـقـالـ : (لـيـسـ لـكـ عـلـيـهـ نـفـقـةـ) . الـحـدـيـثـ .

وـ فـيـ روـايـةـ (لـاـ نـفـقـةـ لـكـ وـلـاـ سـكـنـىـ) .

وفي آخر رواية ابن شهاب عن أبي سلمه : قال عروة : (إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة بنت قيس) .^(٥٣)
وفي لفظ للبخاري من طريق القاسم عن عائشة أنها قالت : (ما لفاطمة؟
ألا تتقى الله؟ . يعني في قولها : لا سكني ولا نفقة) .

وفي رواية له عن عروة : عابت عائشة أشد العيب ؛ وقالت : (إن فاطمة كانت في مكان وحش ، فخيف على ناحيتها ، فلذلك أرخص لها النبي ﷺ) .^(٥٤)
وعند مسلم من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة قالت : (قلت:
يا رسول الله ! زوجي طلقني ثلاثة ، وأخاف أن يقتحم علي) فأمرها فتحولت .^(٥٥)

وفي رواية لمسلم عن أبي إسحاق عن الشعبي عن حدثه عنها : أن
الأسود بن يزيد^(٥٦) قال : ويلك تحدث بمثل هذا ! قال عمر : (لا ترك كتاب الله
وستة نبينا ﷺ لقول امرأة لا نdry لعلها حفظت أو نسيت . لها السكني والنفقة ؛
قال الله عز وجل (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ^(٥٧) مُبَيِّنَةٍ^(٥٨) الآية . الطلاق: ١) .

وفي لفظ للتسائي^(٥٩) : (قال عمر : إن جئت بشاهدين يشهدان أنهم سمعاه
من رسول الله ﷺ ، وإلا لم ترك كتاب الله لقول امرأة ؛ (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ
وَلَا يُخْرِجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيِّنَةٍ^(٥٨) الآية .
وعند مسلم : عن الزهرى عن عبید الله بن عبد الله بن عتبة : (فقال مروان
: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها .

فقالت فاطمة - حين بلغها قول مروان - : فبيني وبينكم القرآن ؛ قال الله

عز وجل (لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ) الآية ؛ قالت : هذا لمن كانت له مراجعة ، فأتي
أمر يحدث بعد الثلاث ؟ ! فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملة ؟ فعلام
تحبسونها ؟).^(٥٩)

وعند أحمد من طريق ابن إسحاق عن الزهري : أن قبيصة بن ذؤيب حدثه : ذكر الحديث . وفيه قال : ثم قضت علي حديثها ، ثم قالت : (وأنا أخاصكم بكتاب الله ؛ يقول الله عز وجل في كتابه (إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِعِدَتِهِنَّ وَلَحْصُوا الْعِدَةَ وَأَتَقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبِينَ) إلى (لَعَلَّ اللَّهَ يُحِدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا) ثم قال عز وجل (إِذَا بَلَغَنَ أَجْلَهُنَّ) الثالثة ؛ فأمسكوهن بمعروف أو سرحون بمعروف ، والله ما ذكر بعد الثالثة حبسًا ، مع ما أمرني به رسول الله ﷺ .^(٦٠)

حدّث رضي الله عنها بحديث خالفت فيه ما جاء في القرآن الكريم من أحكام المطلقة البائنة ، فتوقف الصحابة في روایتها ؛ مع أنها صاحبة القصة ؛ فهي أوعى من غيرها للحكم في مثل حالها ، بينما فهم الصحابة من أمر النبي ﷺ لها أن ذلك رخصة منه لها ؛ فقد كانت في مكان وحش ، وبينها وبين أحماقها مشاحنة . وتمسّكوا بظاهر القرآن ، فاحتاجت هي عليهم كذلك بالقرآن .^(٦١)

فعرض الحديث على القرآن الكريم كان سمة من سمات التقد عند الجانبين .

• نقد الرواية بذكر سبب الورود مع الاستشهاد بالقرآن :

إن مما يعين على ضبط المحفوظ من حديث رسول الله ﷺ الوقوف على السبب الذي من أجله صدر ذلك الحديث ؛ مما يزيد في إتقان المسموع من حديثه ، ويكون أسرع في استحضاره .

مثاله :

(١) ما حدث به عمر وابنه عبد الله رضي الله عنهما ؛ بأن الميت يُعذب ببكاء أهله عليه . لكن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها استدركت ذلك ، ببيان سبب ورود

الحديث ، مع استشهادها بالقرآن الكريم .

* أخرج مسلم في صحيحه ^(٦٢) بأسانيده :

عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : (أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَكَتْ عَلَى عُمْرٍ . فَقَالَ: مَهْلاً يَا بُنْيَةً ! أَلَمْ تَعْلَمِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ) . وَفِي رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِّبِ عَنْهُ (الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نَيَحَ عَلَيْهِ) . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ عَنْهُ (إِنَّ الْمَيْتَ لَيُعَذَّبُ بِبَكَاءِ الْحَيِّ) . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ زِيَادَةً : (فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : إِنَّمَا كَانَ أُولَئِكَ الْيَهُودُ .

وَعَنْ أَيْوَبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلِيكٍ . وَفِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمْرٍ . قَالَ : فَقُمْتَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ؛ فَحَدَثَتْهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمْرٍ . قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُطْ : إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ بِبَكَاءَ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : (إِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللَّهُ بِبَكَاءِ أَهْلِهِ عَذَابًا) وَإِنَّ اللَّهَ لَهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ، ﴿وَلَا تَرُدُّ وَازِدَةً وَزَرَّ أُخْرَى﴾ الأنعام ١٦٤ .

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلِيكٍ : حَدَثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلُ عُمْرٍ وَابْنِ عُمْرٍ ، قَالَتْ : (إِنْكُمْ لَتَحْدِثُونِي عَنْ غَيْرِ كَادِبَيْنِ ، وَلَا مُكَذِّبَيْنِ ؛ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يَخْطُئُ) .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهَا : (وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبَكُمُ الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تَرُدُّ وَازِدَةً وَزَرَّ أُخْرَى﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَاللَّهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى) .

وَفِي رِوَايَةِ عَرْوَةَ قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلَ ابْنِ عَمْرٍ : الْمَيْتُ يُعَذَّبُ بِبَكَاءَ أَهْلِهِ عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : (رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ سَمِعَ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ ؛ إِنَّمَا مَرَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَازَةً يَهُودِيًّا وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ ؛ فَقَالَ : أَتَنْسِمْ تَبْكُونَ عَلَيْهِ

وإنه ليغدو)

وعن عمارة بنت عبد الرحمن عنها ؛ فقالت : (يغفر الله لأبي عبد الرحمن ، أما إنه لم يكذب ، لكن نسي أو أخطأ ؛ إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية يبكي عليها فقال : إنهم ليكونون عليها ، وإنها لتعذب في قبرها) .

(٢) عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (ولد الزنا شر الثلاثة) . قال أبو هريرة : (لأن أمنع بسوط في سبيل الله أحب إلي أن أعتق ولد زنية) .^(٦٣)

* أخرج الحاكم من طريق سلمه بن الفضل ^(٦٤) عن ابن إسحاق عن الزهري عن عروة بن الزبير قال : بلغ عائشة أن أبي هريرة يقول : إن رسول الله ﷺ يقول : (لأن أمنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أعتق ولد زنا) وأن رسول الله ﷺ قال : (ولد الزنا شر الثلاثة) وإن الميت ليغدو بكاء الحي) . فقالت عائشة رضي الله عنها : (رحم الله أبو هريرة ؛ أساء سمعاً فأساء إصابة) .^(٦٥)

أما قوله : لأن أمنع بسوط في سبيل الله أحب إلي من أعتق ولد زنا) : إنها لما نزلت ﴿فَلَا أَفْتَحْ عَقْبَةً وَمَا أَدْرِنَكَ مَا الْعَقْبَةُ﴾ ^{١١} البدر ، قيل : يا رسول الله ! ما عندنا ما نعتق ، إلا إن أحذنا له جارية سوداء تخدمه ، وتسعى عليه ؛ فلو أمرناهن فزنين ، فجئن بالأولاد فأعتقناهم ؟ . فقال رسول الله ﷺ : (لأن أمنع بسوط في سبيل الله أحب إلي أن أمراً بالرثنا ثم أعتق الولد) .

أما قوله : (ولد الزنا شر الثلاثة) فلم يكن الحديث على هذا ؛ إنما كان رجل من المنافقين يؤذي رسول الله ﷺ فقال : (مَنْ يَعْذِرْنِي مِنْ فُلَانْ ؟) قيل : يا رسول الله ! مع ما به ؛ ولد زنا . فقال رسول الله ﷺ (هُوَ شَرُّ الْمُؤْمِنَاتِ) ، والله عزّ وجلّ يقول : ﴿وَلَا نَزُرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾

أما قوله : إنّ الميّت ليُعذَّب بِئْكَاءَ الْحَيِّ ؛ فلم يكن الحديث على هذا ؛ ولكنّ رسول الله ﷺ مرّ بدار رجل من اليهود قد مات وأهله يبكون عليه ؛ فقال : (إِنَّهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ) والله عزّ وجلّ يقول : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » البقرة: ٢٨٦.

قال الحاكم : هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه .

قال الذهبي : كذا قال [أي في ذكر الآية] وسلمة لم يتحجّ به مسلم ، وقد وُثِّقَ ، وضعفه ابن راهويه . (٦٦)

• تصويب الرواية بذكر بقية الحديث ، مع قرائن العمل على

خلافها

* عن رافع بن خديج رض : « أَنَّ النَّبِيَّ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ». أ

* وعن نافع : أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ذَهَبَ إِلَى رَافِعٍ ؛ قَالَ : فَذَهَبَتْ مَعَهُ ؛ فَسَأَلَهُ ؛ فَقَالَ : « نَهَىٰ النَّبِيُّ نَهَىٰ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ». أ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : (قَدْ عَلِمْتُ أَنَّا كُنَّا نُكَرِي مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا عَلَى الْأَرْبَاعِ وَبِشَيْءٍ مِّنَ التَّبْنِ) ؟ ! .

وعنه : (أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكَرِي مَزَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ، وَصَدِرَأُ منْ إِمَارَةِ مَعَاوِيَةِ) .

وعن سالم عنه : (كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكَرِي) ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَحَدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئاً لَمْ يَعْلَمْهُ فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ . (٦٧)

* عن عروة بن الزبير قال : قال زيد بن ثابت رض : (يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه ؛ إنّما أتى رجالان قد اقتتلا ، فقال رسول الله

﴿إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنُكُمْ ، فَلَا تُكْرُرُوا الْمَزَارَعَ﴾ قال : فسمع رافع قوله : (لا تُكْرُرُوا الْمَزَارَعَ) .^(٦٨)

* وعن طاوس عن ابن عباس ﷺ قال : (إِنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَنْهِ عَنِهِ ، وَلَكِنْ قَالَ : « أَنْ يَمْنَحَ أَخَاهُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا ») .^(٦٩)
حدّث الصحابي الجليل رافع ﷺ بحديثٍ خالف به ما كان عليه الصحابة من كراء الأرض ؛ فذهب إليه ابن عمر ﷺ يستثبت منه ، وبين زيد بن ثابت ﷺ بقية الحديث ، وأنّ النبي لم يكن للتحرير ، واستدلّ ابن عباس ﷺ على ذلك بحديثٍ آخر.

أما توقف ابن عمر فكان احتياطاً . والله أعلم .

• الرجوع إلى أخص الناس علمًا بالحديث عند الاختلاف :

اختلف الصحابة رضوان الله عليهم في حكم الرجل إذا جامع أهله ولم ينزل؛ هل عليه الغسل أم لا . فكان أعلم الناس بذلك أهل بيته ﷺ فرجعوا إليهم .

* روى مسلم بسنده عن أبي بُردة عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال : (اختلف في ذلك رهطٌ من المهاجرين والأنصار ؛ فقال الأنصاريون : لا يجب الغسل إلا من الدّفق أو الماء . وقال المهاجرون : بل إذا خالط وجب الغسل . قال: قال أبو موسى : فأنا أشفيكم من ذلك ، فقمت فاستأذنت على عائشة ، فأذن لي ، فقلت لها: يا أمّاه ! ، أو يا أمّ المؤمنين ! إنّي أريد أسألك عن شيء ، وإنّي أستحييك . فقالت : لا تستحيي أن تسأليني عمّا كنت سائلاً عنه أمّك التي ولدتك ؛ فإنّما أنا أمّك . قلت : فما يوجب الغسل ؟ قالت : على الخبر سقطت ؛ قال رسول الله ﷺ : (إذا جلس بين شعبها الأربع ، ومس الختان ، فقد وجّب العُشُلُ) .^(٧٠)

وعندما سُئلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن المسح على الخفين ، أحالت إلى منْ هو أعلم منها بذلك ، إلى علي بن أبي طالب ﷺ ، لمرافقته للنبي ﷺ في سفره .

* عن شریح بن هانئ^(٧١) قال : (أتیت عائشة أسأّلها عن المسح على الخفين . فقالت : عليك بابن أبي طالب فسله ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ .) وفي رواية (فقالت : أئت عليا ؛ فإنه أعلم بذلك مني . فأتیت عليا) الحديث.^(٧٢)

• التّظر في الجمع بين الرّوايات المختلفة للوّاقعه الواحدة :

* روى الإمام أحمد والحاكم والطحاوي وغيرهم ؛ من طريق ابن إسحاق قال : حدثنا خُصيف بن عبد الرحمن الجزري عن سعيد بن جبير قال : قلت لعبد الله ابن عباس : يا أبا العباس عجبا لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلال رسول الله ﷺ حين أوجب ؟ ! .

فقال : (إنّي لأعلم الناس بذلك ؛ إنّها إنّما كانت من رسول الله ﷺ حجّة واحدة ، فمن هنالك اختلفوا :

خرج رسول الله ﷺ حاجًا ، فلما صلّى في مسجده بذي الحليفة ركعتين ؛ أوجب في مجلسه ؛ فأهل بالحجّ حين فرغ من ركعتيه ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظوا عنه . ثم ركب ؛ فلما استقلّت به ناقته أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام ؛ وذلك أنّ الناس إنّما كانوا يأتون أرسالا ؛ فسمعوا حين استقلّت به ناقته يهيل ، فقالوا : إنّما أهل رسول الله ﷺ حين استقلّت به ناقته ، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا على شرف البيداء

أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنّما أهل رسول الله ﷺ حين علا على شرف البيداء .

وأئم الله؛ لقد أوجب في مصلحة، وأهل حين استقلت به ناقته، وأهل حين علا على شرف الريداء).
 فمن أخذ بقول عبد الله بن عباس رضي الله عنه أهل في مصلحة إذا فرغ من ركعتيه.^(٧٣)

المبحث الثالث

في النّقد في عهد التابعين

جذّ التابعون في طلب العلم، وجمع السنة النبوية من صدور الصحابة، والتّفقه عليهم، والرّحلة إلى المراكز العلمية في ذلك الوقت؛ كالمدينة ومكة والكوفة ودمشق؛ بل والرّحلة إلى الصحابي أينما حلّ وكان، فقد تفرق بعضهم في البلاد للجهاد، والتعليم.

فرحلوا، وتنقلوا بين البلدان، يطلبون العلم، ولازم بعضهم علماء الصحابة، واختصوا بهم.

وعندما بدأ الخلل في الرواية بعد مقتل أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه؛ أخذوا في الاحتياط فيها، والسؤال عن الرجال، وتتبع الإسناد.

قال الذهبي رحمه الله في وصف عهدهم عند انقراض الصحابة رضي الله عنه، وقلة الضعفاء في ذلك الوقت:

«.. وسبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان؛ قلة متبوعيهم من الضعفاء، إذ أكثر المتبوعين صحابة عدول، وأكثرهم من غير الصحابة.. بل عامتهم.. ثقات صادقون، يعون ما يروون، وهم كبار التابعين.. فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال..» ثم قال: «.. ثم كان في المئة الثانية في أوائلها جماعة من الضعفاء؛ من أوساط التابعين وصغارهم؛ ومن تكلّم فيهم من قبل حفظهم، أو لبدعة فيهم

(٧٤)..

ولمعرفة سمات النقد عندهم ، وكيف كانت بدايات نقد الحديث سنداً ومتناً لزم الكلام عن الحركة العلمية في عصرهم .

المطلب الأول : في الحركة العلمية عند التابعين .

تميّز عهُدُ التَّابِعِينَ بالرِّحْلَةِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، وَطَلَبِ الْعُلُوْقِ فِي الرِّوَايَةِ ، وَمَلَازِمَةِ عَلَمَاءِ الصَّحَابَةِ ، وَالْتَّفَقَهِ عَلَيْهِمْ ، وَكِتَابَةِ الْعِلْمِ وَتَدوِينِهِ .

• الرِّحْلَةُ فِي طَلَبِ الْحَدِيثِ :

بنظرة عامة في تراجم الطبقتين الأولى (المحضرمين) والثانية من التابعين؛ نجد أن السمة الغالبة على حقبتهم هي الرحلة في طلب العلم، فأول الرحلات كانت إلى المدينة وإلى مكة المكرمة، ثم الكوفة ودمشق، والتنقل بينها؛ حيث تمركّز المدارس العلمية بها لتوافر أهل العلم من الصحابة بها .

بل تعدّت رحلاتهم إلى البحث والطلب للحديث أينما ذُكر لهم .

* فعن سعيد بن المسيب رحمه الله قال : « أَنْ كُنْتَ لِأَسَافِرْ مَسِيرَةِ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ . »^(٧٥)

* وعن زر بن حبيش قال : « وَفَدَتْ فِي خَلَافَةِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ؓ ؛

وَإِنَّمَا حَمَلْنِي عَلَى الْوِفَادَةِ لُقْيَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . »^(٧٦)

• طَلَبُ الْعُلُوْقِ فِي السَّنَدِ :

كان أهل العلم من التابعين يتبعون مخارج الحديث ، وعن من صدر من الصحابة ، فيرحلون إليهم لسماعه منهم مشافهة ، وحفظه عنهم مباشرة ؛ مزيداً في التشّيّت والتحرّي .

* عن أبي العالية : « كُنَّا نَسْمَعُ بِالرِّوَايَةِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ؛ وَالْبَصْرَةِ ؛ فَمَا نَرَضَى حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فَسَمِعْنَا مِنْهُمْ »^(٧٧).

* وعن كثير بن قيس^(٧٨) قال : «كُنْت جالسا مع أبي الدرداء ﷺ في مسجد دمشق ؛ فأتاه رجل فقال : يا أبا الدرداء إني جئت من مدينة الرّسول ﷺ لحديث بلغني أَنَّك تُحدِّث عن رسول الله ﷺ .. ». الحديث^(٧٩)

• ملازمة أهل العلم من الصحابة ﷺ :

كان من سمات الحركة العلمية عند التابعين ؛ ملازمة أهل العلم من الصحابة ﷺ، والتفقه عليهم ، والرواية عنهم .

روى الزّهري عن قبيصة بن ذؤيب قال : «كُنَّا في خلافة معاوية وإلى آخرها ؛ نجتمع في حلقة بالمسجد بالليل ؛ أنا ومصعب وعروة ابن الزّبیر وأبو بكر بن عبد الرحمن ، وعبد الملك بن مروان ، وعبد الرحمن بن المسور ، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ وكُنَّا نفترق بالنهار . فكنت أنا أجالس زيد بن ثابت ؛ وهو مترئس بالمدينة في القضاء ، والفتوى ، والقراءة ، والفرائض ؛ في عهد عمر وعثمان وعلي ، ثمْ كنت أنا وأبو بكر بن عبد الرحمن نجالس أبا هريرة .

وكان عروة يغلبنا بدخوله على عائشة »^(٨٠)

إن الاختصاص بالصحابي يكون نتيجة لزوم التابعي له ، والإكثار من مجالسته ، والتعلم والتفقه على يديه .

ومن التابعين من كانت القرابة أو ثق في الاختصاص بذلك الصحابي ، وأشدّ في حق الملازمة والصحبة ؛ كسامي بن عبد الله بن عمر ؛ لقربته من أبيه حدث عنه فجود وأكثر .^(٨١) وعروة بن الزّبیر لقرباته من أم المؤمنين عائشة فهي حالته . والقاسم بن محمد بن أبي بكر فهي عمته .

وقد تكون الملازمة لغير قرابة النسب فسعيد بن المسيب أكثر عن أبي هريرة لملازمته فهو نسيبه على ابنته . وعمرة بنت عبد الرحمن كانت يتيمة في حجر

عائشة ؛ قال القاسم بن محمد : « إنْ كنْتُ تُرِيدُ حَدِيثَ عائشة فَعَلَيْكَ بِعُمْرِ بَنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ^(٨٢) ؛ فَإِنَّهَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيثِ عائشة كَانَتْ فِي حِجْرِهَا ^(٨٣) ، وَنَافِعٌ مَوْلَى ابْنِ عُمْرٍ لَوْلَائِهِ .

وَلَمْ تَكُنْ تُكَنْ تَلْكَ الْقَرَابَاتِ لَتَمْنَعَ غَيْرَهُمْ مِنَ الْمَلَازِمَ وَطُولِ الصَّحِّبَةِ :

* فَهَذَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ يَقُولُ : « صَحَبَتْ عُثْمَانَ رضي الله عنه ثَنَتِي عَشَرَةَ سَنَةً ^(٨٤) » .

* وَسَعِيدُ بْنُ وَهْبِ الْهَمْدَانِيُّ ؛ أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه ؛ وَلَزِمَ عَلِيًّا رضي الله عنه ؛ حَتَّى كَانَ يُقَالُ لَهُ الْقُرَادُ ؛ لِزَوْمِهِ إِيَّاهُ . ^(٨٥)

* وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهَدِيِّ يَقُولُ : « صَحَبَتْ سَلْمَانَ رضي الله عنه اثْنَا عَشَرَةَ سَنَةً ^(٨٦) » .

* وَأَبُو الْحَارِثِ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ ؛ لَازَمَ أَبَا هَرِيرَةَ رضي الله عنه ؛ وَعُرِفَ بِصَاحِبِ أَبِي هَرِيرَةَ . ^(٨٧)

* وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّبَةَ لَازَمَ ابْنَ عَبَّاسَ رضي الله عنه طَوِيلًا ؛ وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسَ كَانَ يُعَزَّهُ عِزًّا . ^(٨٨)

* وَمُجَاهِدُ بْنُ جَبَرَ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَأَكْثَرُ وَأَطَابُ ؛ وَعَنْهُ أَخْذُ الْقُرْآنِ وَالتَّقْسِيرِ وَالْفَقِهِ . ^(٨٩)

أَدَّتْ مَلَازِمَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ لِعُلَمَاءِ الصَّحَابَةِ رَضِوانَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ إِلَى ظُهُورِ الْمَدَارِسِ الْعُلْمَيَّةِ فِي حَوَاضِرِ دَارِ الإِسْلَامِ ؛ فِي الْحِجَازِ وَالْعَرَاقِ وَالشَّامِ .

قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ : « لَمْ يَكُنْ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه ؛ مِنْهُمْ مَنْ لَهُ صَحِّبَةٌ يَذْهَبُونَ مَذْهِبَهُ ، وَيُفْتَنُونَ بِفَتْوَاهُ ، وَيَسْلُكُونَ طَرِيقَتَهُ إِلَّا ثَلَاثَةً : عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْعُودَ ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابَتَ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ .

فَأَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودٍ ؛ الَّذِينَ يَفْتَنُونَ بِفَتْوَاهُ ، وَيَقْرَءُونَ بِقَرَاءَتِهِ : عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدٍ ، وَمُسْرُوقٌ ، وَعَبِيْدَةُ السَّلْمَانِيُّ ، وَالْحَارِثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَعَمْرُو بْنُ شُرَحِيلٍ .. » .

وقال : « وأصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ، ويفتون بفتواه؛ منهم من لقيه ، ومنهم من لم يلقه اثنا عشر رجلا .. ، فأماماً من لقيه منهم ، وثبت عندنا لقاوه : سعيد ابن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وقيصمة بن ذؤيب ، وخارجة بن زيد ، وأبان بن عثمان ، وسلامان بن يسار .. ».

وقال : « وكان أصحاب ابن عباس ستة ؛ يقولون بقوله ، ويفتون به ، ويذهبون مذهبة ؛ هؤلاء الستة : سعيد بن جبير ، وجابر بن زيد ، وطاوس ، ومجاد ، وعطاء ، وعكرمة .. ». ^(٩٠)

• كتابة العلم وتدوينه :

حرص التابعون على كتابة العلم وتدوينه ، إلى جانب الحفظ لكل ما يسمونه من الصحابة رضوان الله عليهم .

* يقول كثير بن أفلح مولى أبي الدرداء ، وأحد كُتاب المصاحف في عهد عثمان : « كنّا نكتب عند زيد بن ثابت » ^(٩١)

* ويقول بشير بن نهيك ^(٩٢) رحمه الله : « كتبت عن أبي هريرة كتابا ؛ فلما أردت أن أفارقه

قلت يا أبي هريرة ! إنني كتبت عنك كتابا ، فأرويه عنك ؟ قال : نعم ، اروه عنني » ^(٩٣)

* ويقول سعيد بن جبير ^(٩٤) رحمه الله : « ربما أتيت ابن عباس فكتبت في صحيفتي حتى أملأها ، وكتبت في نعلي حتى أملأها ، وكتبت في كفي ، وربما أتيته فلم أكتب حديثا حتى أرجع لا يسأله أحد عن شيء ». ^(٩٥)

وقال رحمه الله : « كنت أسيير بين ابن عمر وابن عباس ؛ فكنت أسمع الحديث منهمما ، فأكتبه في واسطة الرحل حتى أنزل فأكتبه ». ^(٩٦)

وتبلغ الكتابة أوجها ، وتأخذ الصبغة الرسمية للعلم في الدولة الإسلامية بأمر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز رحمه الله :

* روى الخطيب بسنده عن عبد الله بن دينار^(٩٧) قال : « كتب عمر بن عبد العزيز إلى المدينة : أن انظروا ما كان من حديث رسول ﷺ فاكتبوه ؛ فإني قد خفت دروس العلم وذهب العلماء » .^(٩٨)

فانتشرت كتابة العلم من الأحاديث والآثار ، وكانت سمة من سمات الحركة العلمية عند التابعين رحمهم الله تعالى .

المطلب الثاني : في سمات النقد عند التابعين :

حرص التابعون رحمهم الله على الاستيقاظ من الرواية ، والثبت من السمع ، والاحتياط في كلّ ما يسمعونه من الأحاديث والآثار؛ أدى ذلك إلى تنوع أساليب النقد عندهم . نتيجة للأحداث السياسية والاجتماعية الطارئة إبان الفتوح الكبرى .

تنوعاً مؤداً

التحقق من صدق الخبر عن رسول الله ﷺ ؛ فتأملوا في متن الحديث . إذا سمعوه من الصّحابي . وسألوا عن مشكّله ، وعرضوه على أكثر من صحابي ، مع الرّحلة فيه ومشافهة أهل العلم منهم .

أما إذا كان الرّاوي غير صحابي ؛ نظروا في حال الرّاوي ، وسمّيه ، وعبادته ، وسألوا عنه ، وتتبعوا روایاته للحديث . وفي عهدهم بدأ السؤال عن الرجال . إلى غير ذلك من وجوه الاحتياط والثبات .

فمن سمات نقدهم ما يأتي :

• عرض الحديث على أهل العلم :

* عن طاوس^(٩٩) قال : « أتى ابن عباس رضي الله عنهما بكتاب فيه قضاء علي صلوات الله عليه فمحاه إلا قدر . وأشار سفيان بذراعه . »^(١٠٠) .

* عن معدان بن أبي طلحة^(١٠١) ، عن أبي الدرداء^{رض} (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَاءَ فَتَوْضَأَ) فلقيت ثوبان^{رض} في مسجد دمشق؛ فذكرت ذلك له ؛ فقال : صدق ، أنا صبيت له وضوءه .^(١٠٢)

* عن سعيد بن جبير قال : سألت ابن عمر عن نبیذ الجر؟ فقال : (حرّم رَسُولُ اللَّهِ نَبِيذُ الْجَرِ). فأتيت ابن عباس فقلت : ألا تسمع ما يقول ابن عمر ؟ قال : وما يقول ؟ قلت : قال : (حرّم رَسُولُ اللَّهِ نَبِيذُ الْجَرِ) . فقال : صدق ابن عمر ؛ (حرّم رَسُولُ اللَّهِ نَبِيذُ الْجَرِ) . فقلت : وأي شيء نبیذ الجر؟ فقال : كُلُّ شيء يُصنع من المدر .^(١٠٣)

• السؤال عما أشكل من الحديث :

* عن شريح بن هانئ عن أبي هريرة^{رض} قال : قال رسول الله^ص : (مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ، أَحَبَ اللَّهَ لِقَاءً، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهَ لِقَاءً) قال: فأتيت عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أم المؤمنين ! سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله^ص حديثا ؛ إن كان كذلك فقد هلكنا ! فقالت : إن الهالك من هلك بقول رسول الله^ص؛ وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله^ص (مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ) . وذكر الحديث . وليس مما أحد إلا وهو يكره الموت ؟ . فقالت : (قد قاله رسول الله^ص ، وليس بالذى تذهب إليه ؛ ولكن إذا شخص البصر، وحشّر الصدر ، واقشعّ الجلد ، وتتشنجت الأصابع ؛ فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه)^(١٠٤) .

* عن جبیر بن نفیر^(١٠٥) عن أبي الدرداء^{رض} قال : (كُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فَشَخْصٌ بِيَصْرَهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ : (هَذَا أَوَانٌ أَنْ يُخْتَلِسَ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ، حَتَّى لا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ)) قال جبیر: فلقيت عبادة بن الصامت^{رض}^(١٠٦) ؛ فقلت : ألا

تسمع إلى ما يقول أخوك أبو الدرداء؟ فأخبرته بذلك قال أبو الدرداء. قال : (صدق أبو الدرداء ؛ إن شئت لأحدثنك بأول علم يرفع من الناس ؛ الخشوع ؛ يوشك أن تدخل مسجد جماعة فلا ترى فيه رجالا خاشعا) .^(١٠٧)

• معرفة من يؤخذ عنه :

* عن أبي العالية قال : (كنا نأتي الرجل لتأخذ عنه ؛ فننظر إذا صلى ؛ فإن أحسنها، جلسنا إليه ، وقلنا : هو لغيرها أحسن . وإن أساءها قمنا عنه ، وقلنا : هو لغيرها أسوأ) .^(١٠٨)

• تتبع الرواية :

* ابن عبد البر بسنده^(١٠٩) عن الشعبي ، عن الربيع بن خثيم قال : « من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، ولهم الحمد ، يُحيي ويميت ، وهو على كل شيء قادر ، عشر مرات كان له كعنة رقاب ، أو رقبة ». قال الشعبي : فقلت للربيع بن خثيم : من حدثك بهذا ؟ فقال : عمرو بن ميمون الأودي ، فلقيت عمرو بن ميمون ، فقلت : من حدثك بهذا الحديث ؟ فقال : عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فلقيت ابن أبي ليلى ، فقلت : من حدثك ؟ فقال : أبو أيوب الأنصاري رض صاحب رسول الله صل . قال ابن عبد البر : فعلى هذا كان الناس على البحث عن الإسناد .

• السؤال عن السنن :

* عن محمد بن سيرين قال : « لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سموانا رجالكم ؛ فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » .^(١١٠)

المبحث الرابع : في أئمة النقد وطبقاتهم في عصر الرواية

انتشر السؤال عن الرجال ، والتمييز عن الأسانيد ، وتبعها ؛ منذ عهد التابعين فما بعد ؛ واختص بذلك جماعة رحلوا في جمع السنن وحفظها والعناية بها ، بربز فيهم أئمة كانوا أكثر تيقظا ، وأوسع حفظا ، وأعلا همة ، مع لزوم الدين ودعوة المسلمين والتصحية لهم .

وأول من رتب المشاهير منهم على الطبقات . فيما وصل إلينا . هو الحافظ ابن أبي حاتم (٢٢٧هـ) في (تقديمة الجرح والتعديل) مع الترجمة لكل إمام منهم . وتبعه الحافظ ابن حبان (٣٥٤هـ) ذكرهم على الطبقات في مقدمة (المجرورين) ، إلا أنه بدأ بالصحابة ؛ وتبعه ابن عدي (٣٦٥هـ) في الكامل .

وبالمقارنة بين الطبقات عند هؤلاء الأئمة ؛ نجد أن الطبقة الأولى عند ابن أبي حاتم تعادل الطبقة الرابعة عند ابن حبان ، وتعادل الطبقة الثالثة عند ابن عدي ؛ لأن ابن حبان بدأ بذكر الصحابة فما بعد ، وكذا ابن عدي ، أما ابن أبي حاتم فبدأ بطبقة مالك وشعبة والسفويانين .^(١)

ونلخص ذكرهم على الطبقات . بحسب ترتيب ابن أبي حاتم . في الآتي :

الطبقة الأولى : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (١٥٧هـ) شعبة بن الحجاج (١٦٠هـ) ، حماد بن سلمة (١٦٧هـ) ، الليث بن سعد (١٧٥هـ) ، مالك ابن أنس (١٧٩هـ) ، حماد بن زيد (١٧٩هـ) ، سفيان بن سعيد الثوري (١٨١هـ) ، وكيع بن الجراح (١٩٧هـ) ، سفيان بن عيينة (١٩٨هـ) .

قال ابن حبان : إلا أن أشدّهم انتقاء للسنن وأكثرهم مواظبة عليها ؛ حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء ثالثة : مالك ، والثورى ، وشعبة .

الطبقة الثانية : عبد الله بن المبارك (١٨١ هـ) ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري (١٨٥ هـ) ، يحيى بن سعيد القطان (١٩٨ هـ) ، عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨ هـ) ، محمد بن إدريس الشافعي (٢٠٤ هـ) ، أبو مسهر عبد الأعلى الدمشقي (٢١٨ هـ) .

قال ابن حبان : إلا إنّ من أكثرهم تنقيراً عن شأن المحدثين ، وأتركهم للضعفاء والمتروكين ؛ حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يتعدّوها إلى غيرها ، مع لزوم الدين ، والورع الشديد ، والتفقه في السنن رجلان : يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي .

الطبقة الثالثة : يحيى بن معين (٢٣٣ هـ) ، علي بن المديني (٢٣٤ هـ) ، عبد الله بن نمير الهمذاني (٢٣٤ هـ) ، أبو خيثمة زهير بن حرب (٢٣٤ هـ) ، أبو بكر بن أبي شيبة (٢٣٥ هـ) ، عبيد الله ابن عمر القواريري ؛ أبو سعيد (٢٣٥ هـ) ، إسحاق بن إبراهيم الحنظلي (٢٣٨ هـ) ، أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ) .

قال ابن حبان : إلا أنّ من أورعهم في الدين ، وأكثرهم تفتيشاً عن المتروكين ، وألزمهم لهذه الصناعة على دائم الأوقات منهم كان : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني .

الطبقة الرابعة : عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (٢٥٥) ، محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦ هـ) ، مسلم بن الحجاج (٢٦١ هـ) ، أبو زرعة عبيد الله ابن عبد الكرييم الرازبي (٢٦٤ هـ) ، أبو حاتم محمد بن إدريس الرازبي (٢٧٧ هـ) ، محمد بن يحيى الذهلي (٢٥٨ هـ) ، سليمان بن الأشعث أبو داود (٢٧٥ هـ) .

قال ابن حبان : في جماعة من أقرانهم ، أمعنوا في الحفظ ، وأكثروا في الكتابة ، وأفرطوا في الرحلة ، وواظبوا على السنة ، والمذاكرة ، والتصنيف ، والمدارسة ؛ حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب ، وسلكوا

هذا المسلك ؛ حتى إن أحدهم لو سُئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنّة منها عدّها عدّا ، ولو زِيد فيها ألف أو واوْ لآخر جها طوعا ، وأظهرها ديانة . ولو لاهم لدرست الآثار واضمحلت الأخبار .

المبحث الخامس : في جمع النقد وتدوينه

ما إن بدأ السؤال عن الرجال ، والبحث في عدالتهم ، والنظر في ضبطهم ، والتدقيق في علل حديثهم ، مع تتبع الطرق ومخارج الحديث ، وسبر مروياته ؛ حتى طبق ذلك الأئمة في مصنفاتهم ؛ باختيار الثقات ، وتدوين حديثهم ، وترك الضعفاء ، بل وبيان حالهم .

* عن بشر بن عمر قال : ((سألت مالك بن أنس عن محمد بن عبد الرحمن الذي يروي عن سعيد بن المسيب ؟ فقال : ليس بثقة ..)) إلى أن قال : ((وسألته عن رجل آخر نسيت اسمه ؟ فقال : هل رأيته فيكتبي ؟ قلت : لا . قال : لو كان ثقة لرأيته فيكتبي ..))^(١١٢).

إن العناية ب النقد الحديث بدأت في وقت مبكر من جمع السنّة والرحلة فيها ؛ كانت بدايتها على يد التابعي الجليل محمد بن سيرين (١٠١هـ) رحمه الله ؛ فهو أول من تكلّم في الرجال والعلل .

قال يعقوب بن شيبة : ((وسمعت علي ابن المديني يقول : كان ممّن ينظر في الحديث ويفتّش عن الإسناد لا نعلم أحداً أولاً من محمد بن سيرين ، ثمّ كان أيوب وابن عون ، ثمّ كان شعبة ، ثمّ كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن . قلت لعلي : فمالك بن أنس ؟ فقال : أخبرني سفيان بن عيينة قال : ما كان أشدّ انتقاء مالك الرجال))^(١١٣)

إن التّصنيف في الرّجال عموماً . الثّقات وغير الثّقات . ، وعلل الحديث ؛ كانت بداياته في أواخر القرن الثاني الهجري ، وبداية الثالث . والعهد قريب .. فبعض هذه المصنفات باشر مؤلفوها تدوينها ؛ مثل : الطّبقات لمحمد بن سعد (٢٣٠هـ) ، والتّاريخ الكبير والأوسط كلاهما لمحمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ، والعلل لعليّ ابن المديني (٢٣٤هـ) ، والعلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (٢٤١هـ) .

وبعضها كانت روایات أو سؤالات وُجّهت إلى الأئمة جمعها تلاميذهم والرواة عنهم فُنسبت إليهم ؛ مثل : روایات التّاريخ عن ابن معين (٢٣٣هـ) ، والسؤالات الموجّهة إلى الإمام أحمد بن حنبل (٢٤١هـ) ؛ في الرّجال والعلل . وغيرها .

وبلغ التّصنيف ذروته بمؤلفات تنفرد بذكر الرواية مع بيان مراتبهم تعديلاً وتجريحاً ، وبيان علل حديثهم ؛ على يد الأئمة : الغقيلي (٢٢٢هـ) في كتابه (الضعفاء الكبير) ، وابن حبان (٣٥٤هـ) في كتابيه (الثّقات) و(المجرورحين) ، وابن عدي (٣٦٥هـ) في (الكامل في ضعفاء الرّجال) .

أما ابن أبي حاتم (٣٢٧هـ) فقد أفرد الكلام في الرواية ومراتبهم في الجرح والتعديل عن العلل في كتابيه (الجرح والتعديل) و(العلل) .

قال ابن رجب رحمه الله عن التّصنيف في علم العلل : ((وقد صنفت فيه كتب كثيرة مفردة ؛ بعضها غير مرتبة : كالعلل المنقوله عن يحيى القطان ، وعلى ابن المديني ، وأحمد ، ويحيى وغيرهم .

وبعضها مرتبة : ثم منها ما رتب على المسانيدين ؛ كعلل الدّارقطني ، وكذلك مسند عليّ ابن المديني ، ومسند يعقوب بن شيبة ، هما في الحقيقة موضوعان لعلل الحديث .

ومنها ما هو مرتب على الأبواب : كعلل ابن أبي حاتم ، والعلل لأبي بكر الخلال ، وكتاب العلل للترمذى ؛ أوله مرتب وأواخره غير مرتب . »^(١٤)

فهذه الكتب تعتبر المصادر الأساسية التي جمعت كتب السابقين؛ ما فقد منها ، أو وصل بعضه ، وما رُوي عنهم من روایات متفرقة في الرجال والعلل ؛ وكذا هي معين لا ينضب لما جاء بعدها من مصنفات جامعة في الجرح والتعديل والعلل ؛ مما يدل بوضوح على التلازم الوثيق في نقد الحديث بين الجرح والتعديل ، والعلل . بمعناها العام والخاص . ؛ إذ هما ثمرة جمع الطرق من أوجه متعددة ، والتظر فيها ، والمقارنة بينها ، واعتبارها بالشواهد والمتابعات .

المبحث السادس : في أشهر المصنفات في علل الحديث

- كتاب العلل ؛ لأبي الحسن علي بن عبد الله السعدي مولاهم ؛ ابن المديني (٢٣٤ هـ)

قال الخطيب : ((كان علي فيلسوف هذه الصنعة وطبيتها ، ولسان طائفة الحديث وخطيبها ، رحمة الله عليه ، وأكرم مثواه .))^(١٥)

يُعد كتاب العلل لابن المديني أقدم كتاب وصل إلينا في العلل على صغر حجمه ؛ وهو من روایة : محمد بن أحمد بن البراء (٢٩١ هـ).^(١٦)

وكان تأليفه على يد علي ابن المديني رحمه الله ، أضاف إليه ابن البراء بعض النصوص الأخرى من كتب ابن المديني نفسه .

فالكتاب بمجموعه من تأليفه ؛ ورجح شيخنا د. محمد الأعظمي . محقق

الكتاب . سنة ٢٣٠ هـ تاريخ تأليفه .^(١٧)

يبدأ الكتاب بذكر مدار الإسناد لأهل المدينة ومكة والبصرة والكوفة ،
مُرِدِّفاً ذلك بذكر قضاة الأمة من الصحابة وعلمائهم . كما يتحدث عن نشأة
المدارس العلمية عن الصحابة ؛ فيذكر الملازمين لعبد الله بن مسعود رض ، ثمَّ من
يلونهم طبقة طبقة ، إلى طبقة شيوخه ، ثمَّ مدرسة ابن عباس رض ، ومدرسة زيد بن
ثابت رض ، يتلو ذلك ذكر مجموعة من التابعين وأصحابهم ، مع ذكر شيء من علل
حديثهم ، ثمَّ يتنظم الكلام على علل بعض الأحاديث بلغت نحوها من أربعة وستين
حديثاً .

▪ كتاب العلل ومعرفة الرجال ؛ للإمام أحمد بن حنبل (٢٤١ هـ)

روى العلل عن الإمام أحمد عددٌ من تلاميذه ؛ أشهرها رواية ابنه عبد الله ،
وتميز هذه الرواية عن غيرها ، أنَّ بعضها كان مما جمعه الإمام لنفسه ، فرواهما عنه
ابنه مع إضافات من سؤالاته لأبيه ، أو سؤالات غيره وهو يسمع .
ويظهر أنَّ الإمام أحمد رحمه الله كان يُدوِّن هذه المواد العلمية في أوقات
مختلفة ، كيَفما اتفق ، ولم يُرَاعِ حين تدوينها ترتيباً خاصاً ؛ جمع في هذا الكتاب
بين علل الحديث وأحوال الرجال .

ويمكن التمييز بين ما كان من جمعه ، وبين ما دونه عنه ابنه عبد الله حين
السؤال ؛ بما ذكره عبد الله من صيغ التحمل ؛ فإذا قال : (سمعت أبي) كان ذلك
مما جمعه الإمام أحمد .

وإذا قال : (سألت أبي) كان مما دونه عبد الله إلى جانب جمع أبيه . يضاف
إليه أجوبة الإمام على أسئلة وجّهت إليه بحضوره ابنه فقيدها . كما قيد معها في ثانياً
الكتاب بعض مجموعاته عن غير أبيه .

بيد أنه يوجد بعض الترتيب ضمن الكلام عن بعض الرواية ؛ كالرواية عن عمر رض من أهل مكة مثلاً ، والرواية عن علي رض من أهل البصرة ، والرواية عن عثمان رض من أهل المدينة .

وقد يُرتب بعض المواد لأغراض خاصة مثل قوله : هؤلاء الرجال من روى عنهم سعر من أهل الكوفة وغيرهم ولم يسمع منهم شعبة .

ومثل قوله : وهو لاء من روى عنهم شعبة ولم يسمع منهم سفيان .

أما من حيث أنواع المواد العلمية ؛ فقد اشتمل الكتاب على جل علوم الحديث ، وخاصة علل الحديث ؛ حيث يذكر الأحاديث ويشير إلى نوع العلة فيها ، من إرسال أو إعطال وانقطاع ، أو شذوذ أو نكارة واضطراب وغيرها .

كما نقف على ذكر لمواليد ووفيات بعض الرواية ، ودرجاتهم ، وتميز المشتبهين منهم ، وذكر عقيدة الراوي . وعلى الكنى والألقاب والأنساب والمبهمات من الأسماء .^(١١٨)

فكتاب العلل للإمام أحمد يُمكّنا جعله ضمن المعنى العام للعمل ؛ فقد اشتمل على نقد الراوي والمروي ؛ من إمام اشتهر باعتداله ، وشدة تحريره ، ودقّة نظره ، وعمق سبره للأحاديث وأحوال رواتها ، وعظيم معرفته ، وصدق ورعه .

فلا بدّ من التأمل في أقواله ، والتحري في الوقوف على مقاصده ، حتى لا تُوجه أقواله غير وجهتها ، وتُحمل على غير محاملها . والله أعلم وأحکم .

■ العلل الكبير ؛ لأبي عيسى محمد بن عيسى السُّلَمِي ، الترمذى (٢٧٩)^{هـ}

اعتنى الإمام الترمذى بعلل الحديث ، وبيان الصحيح والمعلول ، ما عليه العمل ؛ ويبدو أنه ألف كتابه العلل الكبير قبل تأليف الجامع ؛ لأنّه كان عبارة عن أسئلة توجّه بها إلى الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله ، وقد أكثر عنه ،

كما توجّه إلى عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، وأبّي زرعة عبّيد الله الرّازي في العلل . لكنّه بث ذلك تحت أبواب كتابه (الجامع) .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب في شرح العلل الصّغير أنَّ التّرمذى رتب أول العلل الكبير على الأبواب ، وآخره غير مرتب^(١١٩) .

ثم جاء القاضي أبو طالب محمود بن علي التّميمي الأصبهانى^(١٢٠) فرتب كتاب العلل الكبير على الأبواب ، متبعاً المنهج الآتى :

قال في مقدّمه : ((هذا كتاب قصرت فيه ترتيب كتاب العلل لأبّي عيسى التّرمذى رحمه الله على نسق كتاب الجامع له ؛ حتّى يسهل فيه طلب الحديث ؛ إذ الأحاديث فيه متفرقة متّورة فلا يضبطها أبواب تُذكر فيها .))

وقال : ((وأدخلت أحاديث هذه الكتب تحت أبوابها ؛ التي هي بتبويب التّرمذى على ما ذكره ؛ وذلك إما لأن يكون الحديث المذكور في العلل مذكوراً بعينه في ذلك الباب من كتاب الجامع ، وإما لأن ينتمي عليه أبو عيسى بأن يقول : وفي الباب عن فلان من الصحابة ، ويكون الحديث في العلل مجرّداً عن ذلك الصاحب ، وإنما لأن يكون مطابقاً للحديث الذي تضمّنه الباب وفي معناه .

فعلى هذا النحو جعلت الأحاديث تحت الأبواب .

وأسقطت من تراجم الأبواب ما لم يكن في كتاب العلل أحاديث لا يذكر منها أبو عيسى في الجامع ، ولا يُؤوب فيه باباً يقتضي أن تُجعل فيه ، فأفردت لما كان من هذا النوع فصولاً في أواخر الكتب التي تكون الأحاديث منها ، ونبّهت على أنها ليست في الجامع ، ولم أنتم بذلك على ما أدخلته من الأحاديث في الأبواب مما ليس في الجامع ؛ إذ يتبيّن من مطالعة الكتابين ما زاد كتاب (العمل) على كتاب (الجامع) وذلك هو الأقلّ .

و ما كان فيه من الكلام على رجال جرى ذكرهم في سندي حديث فإني سُقته حيث سُقت الحديث ، وما كان من الكلام على رجال لم يقع ذكرهم في حديث ، وإنما جاء ذلك متثورا في أثناء الكلام ؛ فإني ذكرت ذلك في آخر الكتاب في باب جامع^(١٢١) ..

▪ المسند الكبير المعلل ؛ لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكبي ؛ البزار
٢٩٢هـ.

يورد فيه العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، ويختلف عن كتب العلل السابقة بأن رتبه على مسانيد الصحابة ، ولم يُرَاعِ في ترتيبهم على حروف المعجم ، وفي ترتيبه تحت مسند الصحابي يُرتب الأحاديث بحسب الرواية عنه إذا كان مُكثرا ، وكذا الرواية عن الرواية عنه .

ويورد كثيرا من الأحاديث الأفراد والغرائب ، مع بيان موضع التفرد . وقد تكون صحيحة أو حسنة .

ويُصَدِّر كلامه غالبا بقوله : قال أبو بكر .

ويذكر الخلاف على الرواية ، ويتوسع في ذكر الطرق وبيان العلل ، كما يُشير أحيانا إلى المتابعات والشواهد .

وأحيانا يحكم على الحديث ، وأحيانا يتكلّم في بعض الرواية من حيث الجرح والتّعديل ، ومن حيث السّماع والإدراك

وفي الغالب يتفرد بحكمه ، دون نقل عن الأئمة أو الشيوخ .

وفي حكمه على الرواية يُلطف العبارة مبتعدا عن الألفاظ الشديدة كالكذب أو الوضع ؛ نحو قوله : ليس بالقوي . لين الحديث . منكر الحديث . أجمع أهل العلم بالنقل على ترك حديثه .

ويتخلّل كلامه أحياناً بعض قواعد علوم الحديث مثل : زيادة الحافظ مقبولة . الحديث لمن زاد إذا كان ثقة .

كما إنّه يرى أن الجهة ترتفع عن الرّاوي برواية اثنين عنه .

وبالجملة فكتابه له منزلة رفيعة بين كتب أهل العلم بالحديث ؛ إذ توجد فيه من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد ، إلى جانب انفراده بأحاديث لم يذكرها أصحاب كتب العلل بلّه أصحاب الكتب الستة .^(١٢٢)

▪ تهذيب الآثار ؛ لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطّبرى (١٠٣٥) .

قال الخطيب : ((.. وكان أحد أئمّة العلماء ، يُحَكَّم بقوله ، ويرجع إلى رأيه وفضله))

وقال عن كتاب تهذيب الآثار : ((.. لم أر سواه في معناه ، إلا أنه لم يُتّمه

^(١٢٣)))

رتّبه على مسانيد الصحابة ، بادئاً بمسند أبي بكر رضي الله عنه ؛ لكن قد أكثره ، ولم يطبع منه

إلا بعضاً من مسند عمر رضي الله عنه ومن مسند علي رضي الله عنه ومن مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ومسند طلحة بن عبد الله رضي الله عنه ومسند الزبير بن العوام رضي الله عنه ومن مسند عبد الله بن العباس رضي الله عنهمما

ومن خلال ذلك نجده يذكر تحت مسند الصحابي حديثاً يُسند له ، ثم يتبعه بيان أوجه التّعليل ، ثم يُسند الروايات الدالة على ذلك ، ويذكر الروايات الصحيحة ، أو المعارضة لما سبق ، ثم يتكلّم عن المعاني الفقهية ويسند أحاديث وأثار القائلين بها ، ويختتم بالكلام على ما ورد في الروايات السالفة من غريب اللغة . على نهج أعجز من جاء بعده .

■ علل الحديث ؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن إدريس الرّازي ؛ ابن أبي حاتم (٢٦٣هـ)

يُعدّ أول من أفرد العلل مرتبة على أبواب العلم ؛ وإن كان سبقه الترمذى في عللها، لكنه لم يُتمّه على ذلك ، بل بثّه في ثنايا أبواب جامعه . وفي الوقت الذي حفظ لنا فيه الترمذى علم الإمام البخارى في العلل مبوبًا ، حفظ لنا ابن أبي حاتم علم أبيه وأبي زرعة في العلل أيضًا .

والكتاب عبارة عن أسللة توجّه بها إلى أبيه وأبي زرعة عن أحاديث معلّلة ، رتّبها تحت أبوابها ، وقيد أجوبيهما عليها . وقد يذكر عن غيرهما بعض المسائل ، وذلك نادر .

كما قد ينقل عن أبيه وأبي زرعة أقوالاً في الجرح والتعديل في أناس سكت عنهم هناك في كتابه الجرح والتعديل . وفي غيرهم أيضاً .

■ المعجم الأوسط ؛ لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (٣٦٥هـ)

قال الذهبي : ((حدث عن ألف شيخ أو يزيدون ؛ وصنف الجامع الكبير ، وهو المسند ، سوى مسند أبي هريرة ، فكانه أفرده في مصنف .

والمعجم الأوسط ، في ست مجلدات كبار على معجم شيوخه ؛ يأتي فيه عن كل شيخ بما له من الغرائب والعجبات ، فهو نظير كتاب الأفراد للدارقطني ؛

يبين فيه فضيلته وسعة

روايته . وكان يقول : هذا الكتاب روحي .

فإنه تعب عليه ، وفيه كل نفيس وعزيز ومنكر ..))^(١٢٤)

■ العلل الواردة في الأحاديث النبوية ؛ لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (٤٣٨٥هـ) .

يعتبر أوسع كتاب وضع في العلل ، جمع أزمة ما سبقه من كتب العلل ، وما تضمنته كتب الرجال من علل الأحاديث .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وهو من أجل كتبِ ، بل أَجْلُ ما رأيناه وضع في هذا الفن ، لم يسبق إلى مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده ، فرحمه الله وأكرم مثواه))^(١٢٥)

وكتاب العلل هذا مكون من أسئلة غير منتظمة ووجهت إلى الدارقطني حول أحاديث معللة ، فيجيب عنها بما يفتح الله تعالى ، قام بترتيبه وقراءاته عليه أبو بكر البرقاني (٤٢٥هـ)^(١٢٦) مصدراً لأحاديثه بقوله : سُئِلَ ، أو سُئِلَ الشِّيخُ . ويدأد كلام الدارقطني بقوله : فقال .

وقد رتبه بحسب مسانيد الصحابة ، مقدماً العشرة المبشرين بالجنة ، وبعد مسانيد الرجال ذكر مسانيد النساء . وقد يرتب أحاديث المكثرين من الصحابة بحسب الرواية عنهم .

وقد تنوع منهج الدارقطني رحمه الله في الإجابة :
فالغالباً يذكر الراوي الذي وقع اختلاف الإسناد عنه .

وأحياناً يذكر رواة وجه من الروايات ثم يذكر من خالفهم .

وقد يصدر كلامه بالحكم على الحديث بقوله : صحيح من طريق فلان ، ثم يتبع ذلك الكلام عليه ، ويبيّن الصواب .

وهو في الغالب يبيّن العلل الموجودة في سند الحديث من الإرسال أو الانقطاع أو الاضطراب ، وغير ذلك . ويكتفي بذكر السنّد الذي فيه العلة . ولا يذكر في الغالب من أخرج الحديث .

ونقف على الفاظ له في الرجال نحو : ثقة مأمون . سيء الحفظ . لم يكن بالقوي . ضعيف . متوك الحديث . مجاهول . وغير ذلك .
وغالبا يختتم كلامه بإصدار حكمه نحو : وهم فلان والصحيح ما قاله فلان .
وهو الصواب . هو الأشبه بالصواب . هو الصحيح . ولا يصح والمحفوظ عنه
كذا .

وأحيانا يكتفي بذكر العلل ولا يحكم بشيء ^(١٢٧) . والله أعلم وأحکم .

المبحث السابع : في أشهر المصنفات في الجرح والتعديل

- **الضعفاء الكبير** ؛ لأنبي جعفر محمد بن عمر الغقيلي المكي (٥٣٢٢هـ).
جمع فيه أسماء الضعفاء ؛ مرتبين على حروف المعجم ؛ مع ذكر علل
حديث كلٍ . ونقل كلام الأئمة فيهم :
- ١- أكثر النقل عن البخاري ؛ من طريق آدم بن موسى (٥٣٠٥هـ) .
 - ٢- روى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه ، وأكثر عنه .
 - ٣- روى بسنده عن صالح بن أحمد عن علي بن المديني ؛ ما قاله باجتهاده ، وما
رواه عن شيوخه يحيى بن سعيد القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي .
 - ٤- وروى بسنده عن عمرو بن علي الفلاس عنهما .
 - ٥- وروى عن يحيى بن معين ؛ من طريق عباس الدوري ، ومعاوية بن صالح ،
والبخاري .
 - ٦- كما روى بسنده عن عبد الله بن نمير .
- وقد صدر كتابه بباب فيه روایات عن الأئمة بجواز الجرح والتعديل ، بل
والامر به.

وهو في ترجمة الرّاوي ينقل قول إمام، أو اثنين فيه؛ ثم يذكر روايةً من طريقه تدلّ على موضع العلة، أو سبب الجرح، وفي الغالب يُشير إلى مَنْ خالفه من الثّقات، كما يذكر حكمه في الرّاوي.

وأحياناً يصدر الترجمة بحكمه هو على الرّاوي.

وأحياناً ينقل تفسير بعض الأئمّة لقول إمام سبق.

وأحياناً لا يذكر حديثاً، ويكتفي بنقل قول إمام فيه.

ومن أمثلة الألفاظ التي يطلقها على الرواية:

في حديثه وهم - مجھول الرّوايّة في حديثه وهم - يُحدّث عن الثّقات بالبواطيل. كان له مذهب ليس من يضبط حديثه. مجھول حديثه غير محفوظ. حدّث بمناقير. صاحب مناکير وأغاليل. لا يتّبع عليه ، الأسانيد في هذا الباب لينة. لا يتّبع على حديثه ولا يعرف إلا به. وغير ذلك.

هذا ؛ ويبدو أنه تأثر كثيراً بالإمام أحمد بن حنبل ، وخاصة في موقفه تجاه من أجاب في المحنّة ؛ أدى ذلك إلى أن وقع في هفوة ؛ بأن ترجم في كتابه هذا للإمام علي بن المديني ، بالرّغم أنه من موارده في كتابه ، إذ أكثر عنه من طريق صالح بن أحمد بن حنبل ؛ سواء من كلامه أو ما يرويه عن أشياخه .

قال الذهبي - رحمه الله - عن علي بن المديني: ((وقد بدت منه هفوة ثم تاب منها، وهذا أبو عبد الله البخاري - وناهيك به - قد شحن صحيحه بحديث علي بن المديني؛ وقال : ما استصغرت نفسى بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المديني ..))

ثم قال : ((أَفَمَا لَكَ عَقْلٌ يَا عُقِيلٍ ؟ ! أَمَا تَدْرِي فِيمَنْ تَكَلَّمُ ؟ ! ، وَإِنَّمَا تَعْنَاكَ فِي ذَكْرِ هَذَا النَّمْطِ لِنَذْبَ عَنْهُمْ ، وَلِنَزِيفِ مَا قِيلَ فِيهِمْ ، كَأَنَّكَ لَا تَدْرِي أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ هُؤُلَاءِ أَوْثَقَ مِنْكَ بِطَبَقَاتٍ ! ..)) .

وقال : ((أَمَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ فِإِلَيْهِ الْمُتَهَى فِي مَعْرِفَةِ عُلُلِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، مَعَ كَمَالِ الْمَعْرِفَةِ بِنَقْدِ الرِّجَالِ، وَسُعَةِ الْحَفْظِ، وَالتَّبَحْرِ فِي هَذَا الشَّأنَّ، بِلِ لَعْلَهِ فَرَدُّ زَمَانِهِ فِي مَعْنَاهِ)).^(١٢٨)

▪ الجرح والتعديل ؛ لابن أبي حاتم (عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الزازي ٥٣٢٧)

حرص فيه رحمه الله على استيعاب نصوص أئمة الفن في الحكم على الرواية بتعديل أو جرح ؛ فتتبع نصوصهم ، إلى جانب سؤاله لأبي وأبي زرعة :

١ - فأخذ عن أبيه ، ومحمد بن إبراهيم بن شعيب ما روياه عن عمرو بن علي الفلاس ؛ مما قاله باجتهاده ، ومما يرويه عن عبد الرحمن بن مهدي ، ويحيى بن سعيد القطان ؛ مما يقولانه باجتهادهما ، ومما يرويانه عن سفيان الثوري وشعبة .

٢ - وأخذ عن صالح بن أحمد بن حنبل ما يرويه عن أبيه ، وما يرويه هو ومحمد بن أحمد بن البراء مما يرويانه عن علي بن المديني ، مما يقوله باجتهاده ، ومما يرويه عن سفيان بن عيينة ، وعن عبد الرحمن بن مهدي ، وعن يحيى بن سعيد القطان .

٣ - وحرص على الاتصال بجميع أصحاب أصحاب أحمد ويحيى بن معين .

٤ - وكانت عبد الله بن أحمد بن حنبل فكتب إليه بمسائل أبيه ، وعلل الحديث . وكانت حرب ابن إسماعيل الكرماني فكتب إليه بما عنده عن أحمد ، وكانت أبابكر بن أبي خيثمة ، وكانت يعقوب بن إسحاق الهروي .

وبالجملة فقد سعى أبلغ سعي في استيعاب جميع أحكام أئمة الجرح والتعديل في الرواية إلى عصره .^(١٢٩)

لكته لم يتطرق إلى ذكر علل حديث المجروين ؛ لأنّه أفرد للعلل كتابا آخر .

وقد صرّح رحمه الله بمنهجه في كتابه فقال : ((وقصدنا بحكايتنا الجرح والتعديل في كتابنا هنا إلى العارفين به ، العالمين له ، متأخرا بعد متقدم ، إلى أن انتهت بنا الحكاية إلى أبي ، وأبي زرعة . رحمهما الله

ولم نحك عن قوم قد تكلّموا في ذلك لقلة معرفتهم به .

ونسبنا كل حكاية إلى حاكها ، والجواب إلى صاحبه .

ونظرنا في اختلاف أقوال الأئمّة في المسؤولين عنهم ؛ فحذفنا تناقض قول كل واحد منهم ، وألحقنا بكل مسؤول عنه ما لاق به ، وأشبهه من جوابهم .

على أنّا قد ذكرنا أسامي كثيرة مهمّلة من الجرح والتعديل ؛ كتبناها ليشتمل

الكتاب

على كل من رُوي عنه العلم ؛ رجاء وجود الجرح والتعديل فيهم ، فنحن ملحوظوها بهم من بعد إن شاء الله تعالى .

وخرّجنا الأسامي كلّها على حروف المعجم وتأليفيها ، وخرّجنا ما كثُر منها في الحرف الواحد على المعجم أيضا في أسماء أبائهم ؛ ليسهل على الطالب إصابة ما يريد منها ، ويتجه لموضع الحاجة إليها إن شاء الله تعالى .))^(١٣٠) .

وقد صنّف الرواية إلى خمس مراتب^(١٣١) :

الأولى : من كان ثبتا حافظا ورعا من أهل الإتقان - الجهد الناقد للحديث -

والتنقير والبحث عن الرجال ، والمعروفة بهم .

وهؤلاء أهل التزكية والتعديل والتجريح .

الثانية : من كان عدلا في نفسه ، ورعا في دينه ، ثبتا في روایته للحديث ، من أهل الحفظ للحديث ، المتقن فيه .

فهؤلاء أهل العدالة ؛ الذين يُحتاج بحديشهم ، ويُوثقون في أنفسهم .

الثالثة : مَنْ كَانَ صَدُوقًا فِي رِوَايَتِهِ ، وَرَعَا فِي دِينِهِ ، الْبَثْتُ الَّذِي يَهْمِ أَحْيَا نَا ، وَقَدْ قَبْلَهُ الْجَهَابِذَةُ النَّقَادُ . فَهَذَا يُحتاج بحديشه .

الرابعة : مَنْ كَانَ صَدُوقًا ، وَرَعَا ، إِلَّا أَنَّهُ مَغْفَلٌ ، يَغْلِبُ عَلَيْهِ الْوَهْمُ وَالْخَطَأُ ، وَالسَّهْوُ ، وَالْغَلَطُ .

فَهَذَا يُكْتَبُ مِنْ حَدِيثِهِ : التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ ، وَالرَّهْدُ وَالآدَابُ ، وَلَا يُحتاج بحديشه في الحلال والحرام .

الخامسة : مَنْ أَلْصَقَ نَفْسَهُ بِهِمْ ، وَدَلَّسَهَا بِيَنْهُمْ ، مَمْنُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ ، مَمْنُ قَدْ ظَهَرَ لِلنَّقَادِ الْعُلَمَاءُ بِالرِّجَالِ . أُولَئِي الْمَعْرِفَةِ مِنْهُمْ .
الْكَذَبَ .

فَهَذَا يُتَرَكُ حَدِيثُهُ ، وَتُتَرَكُ رِوَايَتُهُ وَتُطْرَحُ ، وَيُسْقَطُ ، وَلَا يُشْتَغِلُ بِهِ .

كَمَا إِنَّهُ جَعَلَ أَلْفَاظَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَى مَرَاتِبٍ ؛ ثَلَاثٌ مِنْهَا لِلتَّعْدِيلِ ، وَأَرْبَعُ أُخْرَى لِلْجَرْحِ :

١ - ثَقَةٌ ، أَوْ مَتَّقِنٌ ثَبَتَ ؛ فَهَذَا مَمْنُ يُحتاج بحديشه .

٢ - صَدُوقٌ ، أَوْ مَحْلُّ الصَّدْقِ ، أَوْ لَا بَأْسَ بِهِ ؛ فَهُوَ مَمْنُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ، وَيُنْظَرُ فِيهِ .

٣ - شِيفٌ ؛ مَمْنُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ ، وَيُنْظَرُ فِيهِ ؛ إِلَّا أَنَّهُ دُونَ الثَّانِيَةِ .

أَمَّا أَلْفَاظُ الْجَرْحِ :

١ - صَالِحُ الْحَدِيثِ ؛ فَإِنَّهُ يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَيُنْظَرُ فِيهِ اعْتِباً .

٢ - لَيْسَ بِقَوِيٍّ ؛ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْأُولَى فِي كَتْبَةِ حَدِيثِهِ ، إِلَّا أَنَّهُ دُونَهُ .

٣ - ضَعِيفُ الْحَدِيثِ ؛ فَهُوَ دُونَ الثَّانِيَةِ ، لَا يُطْرَحُ حَدِيثُهُ ، بَلْ يُعْتَبَرُ بِهِ .

مَتَرُوكُ الْحَدِيثِ ، أَوْ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ ، أَوْ كَذَابٌ ؛ فَهُوَ سَاقِطُ الْحَدِيثِ ،

لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ .

▪ كتابي (الثقات) و (المجروحين) لأبي حاتم محمد بن حبان
هـ ٣٥٤)

فصل ابن حبان بين الثقات والمجروحين ، وجعل لكلٍّ منهم كتاباً خاصاً

بـ .

(الثقات)

قال في مقدمة كتابه الثقات : ((إنني أُملي في ذكر من حُمل عنه العلم كتابين ؛ كتاب أذكر فيه الثقات من المحدثين ، وكتاباً أُبَيِّن فيه الضعفاء والمتروكين، وأبدأ منها بالثقات .)) .

قال : ((ولا أذكر في هذا الكتاب الأول إلا الثقات الذين يجوز الاحتجاج بأخبارهم)) .

فهو يذكر كلٌّ صدوق يجوز الاحتجاج بخبره ؛ إذا تعرى خبره عن خصال

خمس :

- إما أن يكون فوق الشیخ . الذي ذكر اسمه في كتابه هذا ، في الإسناد . رجل ضعيف لا يُحتج بخبره .
- أو يكون دونه رجل واه لا يجوز الاحتجاج بروايته .
- أو الخبر مرسلاً لا تلزم به الحجّة .
- أو يكون الإسناد منقطعاً لا تقوم بمثله الحجّة .
- أو يكون في الإسناد رجل مدلّس ، لم يُبَيِّن سماعه في الخبر من الذي سمعه منه .

قال رحمه الله : ((وكل من ذكرت في كتابي هذا إذا تعرى خبره عن الخصال التي ذكرتها فهو : عدل يجوز الاحتجاج بخبره ؛ لأن العدل من لم يُعرف منه الجرح ضدّ التعديل .

فمن لم يعلم بجرح فهو : عدل حتى يتبيّن ضده ، إذ لم يُكلّف الناس من الناس معرفة ما غاب عنهم ، وإنما كُلّفوا الحكم بالظاهر من الأشياء غير المغيّب عنهم .)) .

((وإنما أذكر في هذا الكتاب الشّيخ بعد الشّيخ ، وقد ضعّفه بعض أئمّتنا ، ووّقّه بعضهم ، فمن صحّ عندي منهم أنّه ثقة بالدلائل التّيّرة .. أدخلته في هذا الكتاب ؛ لأنّه يجوز الاحتجاج بخبره .

ومن صحّ عندي منهم أنّه ضعيف بالبراهين الواضحة ، لم أذكره في هذا الكتاب ، لكنّي أدخلته في كتاب الضعفاء بالعلل ؛ لأنّه لا يجوز الاحتجاج بخبره .))^(١٣٢).

وقد شاع بين أهل العلم أن ابن حبان تساهل كثيراً في كتابه حتى وثق المجاهيل ، لكن الثّقات في كتابه على درجات :

قال الشّيخ عبد الرحمن المعلمي رحمه الله : ((والتحقيق أنّ توثيقه على درجات :

الأولى: أن يُصرّح به ؛ كأن يقول : كان مُتقنا ، أو مستقيماً الحديث ، أو نحو ذلك .

الثانية: أن يكون الرجل من شيوخه الذين جالسهم وخبرهم .

الثالثة : أن يكون من المعروفين بكثرة الحديث ؛ بحيث يعلم أن ابن حبان وقف له على أحاديث كثيرة .

الرابعة : أن يظهر من سياق كلامه أنّه قد عرف ذاك الرجل معرفة جيّدة .

الخامسة: ما دون ذلك .

فالأولى لا تقل عن توثيق غيره من الأئمة؛ بل لعلها أثبتت من توثيق كثير منهم . والثانية قريب منها ، والثالثة مقبولة ، والرابعة صالحة ، والخامسة لا يؤمن فيها الخلل . والله أعلم)^(١٣٣) .

وعلى عليه الشيخ ناصر الدين الألباني رحمة الله بقوله : ((هذا تفصيل دقيق ، يدل على معرفة المؤلف رحمة الله ، وتمكنه من علم الجرح والتعديل ، وهو مما لم أره لغيره ؛ فجزاه الله خيرا . غير أنه ثبت لدى بالممارسة : أنَّ مِنْ كَانَ مِنْهُمْ مِنَ الْدَرْجَةِ الْخَامِسَةِ فَهُوَ عَلَى الْغَالِبِ مَجْهُولٌ لَا يُعْرَفُ ؛ وَيُشَهِّدُ لِذَلِكَ صَنْعُ الْحَفَاظِ كَالْذَهَبِيِّ وَالْعَسْقَلَانِيِّ مِنَ الْمُحَقَّقِينِ ؛ فَإِنَّهُمْ نَادِرًا مَا يَعْتَمِدُونَ عَلَى توثيق ابن حبان وحده ممن كان في هذه الدرجة ، بل والتي قبلها أحيانا))^(١٣٤)

كتاب (المجرورين والضعفاء والمتروكين)

قال رحمة الله : ((وإنّي ذاكر ضعفاء المحدثين ، وأضداد العدول من الماضين ، ممن أطلق أئمتنا عليهم القدح ، وصحّ عندنا فيهم الجرح ، وأذكر السبب الذي من أجله جُرِحَ ، والعلة التي بها قُدحٌ ؛ ليُرْفَضَ سلوكُ الاعوجاج بالقول بأخبارهم عند الاحتجاج .

وأقصد في ذلك ترك الإمعان والتطويل ، وألزم الإشارة إلى نفس التحصيل

)^(١٣٥) ..

وقد قدّم لكتابه بمقدمة علمية بين فيها السبب الحامل له على تأليف هذا الكتاب ، ثم ذكر أبوابا في الحث على حفظ السنة ونشرها ، والتغليظ والتحذير من الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم ، واستحباب معرفة الضعفاء ، والأمر بالجرح والتعديل ، ثم تكلّم عن تاريخ علم الجرح والتعديل ، من عهد الصحابة إلى عصر مشايخه . ثم ذكر أنواع الجرح في الضعفاء ؛ وجعلها عشرين نوعا ؛ ذاكرا تحت كلّ نوع الموصوفين بذلك النوع . ثم أردهم بذكر ستة أجناس من أحاديث

الثّقّات لا يجوز الاحتجاج بها . ورتب كتابه على حروف حروف المعجم في بداية الأسماء .^(١٣٦)

اعتنى ببيان سبب الجرح ؛ وقد صرّح بذلك في مقدمة صحيحه حيث قال : ((وقد تركنا من الأخبار المرويّة أخباراً كثيرة من أجل ناقليها ، وإن كانت تلك الأخبار مشاهير تداولها الناس ؛ فمن أحبّ الوقوف على السبب الذي من أجله تركتها ؛ نظر في كتاب المجروّحين من المحدثين من كتبنا .)).^(١٣٧) كما اعتنى بالتمييز بين الرواية ؛ المشتبهين في الأسماء والأنساب والألقاب، خاصة إذا اشتبه الضعيف بشّقة .

يحكم على الرّاوي بما ظهر له ؛ بعد السّبر والتّتبع ، ويجرحه جرعاً مفسراً، ويُدلّل على ذلك بحديث أو حديثين مما استنكر عليه ، وأحياناً يعقب بذلك المحفوظ من الحديث .

وأحياناً ينقل عن أحد الأئمّة حكمه في الرّاوي ؛ دون ذكر لحديثه ، وأحياناً يُدعّم حكمه بنقل قول أو أكثر من أقوال الأئمّة .

ويحتاط عند جرح بعض الرواية إذا كان شيوخهم أو تلاميذهم من الضعفاء، أحياناً يقارن بين أقوال التقاد ، ويرجح بينها ، ولا يلتزم بموافقة المتقدّمين ،

بل قد يخالفهم ؛ بناء على سببه لمرويّات الرّاوي .

■ ويمكن إجمال موارده في الآتي :

. أقوال يحيى بن معين رواها من طريق : ابن أبي خيثمة ، وعتاب الدّوري ، وجعفر ابن محمد بن أبان ، وأبي يعلى ، وابن أبي شيبة .

. وروى من طريق ابن أبي خيثمة ، وعلي بن سعيد النّسوي ، وجعفر بن أبان عن أحمد بن حنبل .

. ومن طريق ابن أبي شيبة عن علي بن المديني عن يحيى القطّان .

- . ومن طريق عمرو بن علي الفلاس ما رواه عن يحيى القطان .
- . ومن طريق صالح بن محمد جزرة ، وجعفر بن أبان عن عبد الله بن نمير .
- . وبسنده عن أبي زرعة ، وكذا عن أبي حاتم الرازيان .
- . وروى بسنده عن محمد بن يحيى الذهلي كلامه في العلل .
- . وقد اعنى بجمع السُّنْخ الحديثية ، وخاصة الموضوعة منها ، وقد نافت في كتابه على خمس وتسعين نسخة ؛ وأشار إليها ضمن ترجمته لأصحابها .
- . إلى جانب الروايات الحديثية المترفرفة في كتابه عن شيوخه بأسانيدهم .

▪ أنواع المجرورين عند ابن حبان :

قال رحمه الله : ((فأما الجرح في الضعفاء ؛ فهو على عشرين نوعاً ؛ يجب على كل متاحل للسُّنْن ، طالب لها ، باحث عنها أن يعرفها ؛ لئلا يُطلق على كل إنسان إلا ما فيه ، ولا يقول عليه فوق ما يعلم منه))^(١٣٨) . تلخصها في الآتي :

التَّوْعُ الأَوَّل : الزَّنادقة الوضاعون .

الثَّانِي: من يضع الحديث حسبة في الحث على الخير ، والزجر عن المعاصي .

الثَّالِث: من يضع الحديث على الثقات ؛ استحلالا وجرأة .

الرَّابِع: من يضع الحديث عند الحوادث ، في الوقت دون الوقت ؛ دون أن يكون ذلك لهم صناعة .

الخامس: من كَبَر وغلب عليه الصلاح والعبادة ، وغفل عن الحفظ والتَّمييز ، فإذا حدث رفع المرسل ، وأُسند الموقف ، وقلب الأسانيد ؛ حتى خرج عن حد الاحتجاج .

السادس: جماعة ثقات اختلطوا في أواخر أعمارهم ، فلم يتميّز حديثهم ، فاستحقوا التَّرك .

السابع: من يُجَبِّ عن كُلِّ شَيْءٍ ؛ سواءً كَانَ مِنْ حَدِيثِهِ أَوْ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ ؛ فَلَا يَبْلِي أَنْ يَتَلَقَّنَ مَا لُقِنَ ؛ فَهَذَا وَأَحْزَابُهُ لَا يُحْتَاجُ بِهِمْ ؛ لَأَنَّهُمْ يَكْذِبُونَ مِنْ حِثْلَةٍ لَا يَعْلَمُونَ .

الثامن: مِنْ كَانَ يَكْذِبُ وَلَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكْذِبُ ؛ إِذَا عَلِمَ لَمْ يَكُنْ مِنْ صَنَاعَتِهِ، وَلَا اغْبَرَ فِيهِ قَدْمَهُ .

التاسع: مِنْ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ شَيْوخٍ لَمْ يَرَهُمْ بَكْتُبٌ صَحَاحٌ ، فَالْكِتَابُ فِي نَفْسِهَا صَحِيحٌ ، إِلَّا أَنْ سَمِاعَهُمْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا رَأَاهُمْ .

العاشر: مِنْ كَانَ يَقْلِبُ الْأَخْبَارَ ، وَيُسُوِّيُّ الْأَسَانِيدَ ؛ كَبْرٌ مَشْهُورٌ عَنْ صَالِحٍ يَجْعَلُهُ عَنْ نَافِعٍ ، وَآخَرُ عَنْ مَالِكٍ يَجْعَلُهُ عَنْ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، وَنَحْوُ هَذَا .

الحادي عشر: جَمَاعَةٌ رَأَوا شَيْوخًا سَمِعُوا مِنْهُمْ ، ثُمَّ ذَاكَرُوا عَنْهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِمْ بِأَحَادِيثٍ لَمْ يَسْمَعُوهَا مِنْهُمْ فَحَفْظُوهَا ، فَلَمَّا احْتَاجُوا إِلَيْهِمْ حَدَّثُوا بِهَا عَنِ الشَّيْوخِ الَّذِينَ رَأَوْهُمْ ، مِنْ غَيْرِ تَدْلِيسٍ عَنْهُمْ .

الثاني عشر: مَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ ، وَرَحِلَ فِيهِ ؛ إِلَّا أَنْ كُتُبَهُ ذَهَبَتْ ، فَلَمَّا احْتَاجَ إِلَيْهِ صَارَ يُحَدِّثُ مِنْ كُتُبِ النَّاسِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَحْفَظُهَا كَلَّهَا ، أَوْ يَكُونَ لَهُ سَمَاعٌ فِيهَا .

الثالث عشر: مِنْ كَثُرِ خَطْؤِهِ وَفَحْشَهُ ، وَكَادَ أَنْ يَغْلِبَ صَوَابَهُ ، فَاسْتَحْقَ الْتَّرَكَ مِنْ أَجْلِهِ .

الرابع عشر: مَنْ امْتَحَنَ بَابِنِ سُوءٍ ، أَوْ وَرَاقِ سُوءٍ كَانُوا يَضْعُونَ لَهُ الْحَدِيثَ ، وَقَدْ أَمِنَ الشَّيْخُ نَاحِيَتِهِمْ ؛ فَالشَّيْخُ فِي نَفْسِهِ ثَقَةٌ ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْاحْتِجاجُ بِأَخْبَارِهِ ، وَلَا الرِّوَايَةُ عَنْهُ ؛ لَمَّا خَالَطَ أَخْبَارَهُ الصَّحِيحَةُ الْأَحَادِيثُ الْمُوْضُوَّةُ .

الخامس عشر: من أدخل عليه شيء من الحديث وهو لا يدرى ، فلما تبين له لم يرجع عنه .

السادس عشر: من سبق لسانه ، حتى حدث بالشيء الذي أخطأ فيه وهو لا يعلم ، ثم تبين له ، وعلم فلم يرجع عنه ، وتمادي في روایاته ذلك الخطأ ؛ ومن كان هكذا كان كذاباً فاستحق التّرك .

السابع عشر: المعلن بالفسق والسفه ، وإن كان صدقاً في روایته ؛ لأن الفاسق لا يكون عدلاً ، والعدل لا يكون مجروهاً . ومن خرج عن حد العدالة لا يعتمد على صدقه ؛ وإن صدق في شيء بعينه في حالة من الأحوال ، إلا أن يظهر عليه ضد الجرح حتى يكون أكثر أحواله طاعة الله عز وجل ؛ فحيث ذُيحت بخبره ، فأما قبل ظهور ذلك عنه فلا .

الثامن عشر: المدلّس عنّ لم يره ، حتى لا يعلم ذلك منه .

التاسع عشر: المبتدع إذا كان داعية ، يدعو الناس إلى بدعه ؛ حتى صار إماماً يقتدى به في بدعه ، ويرجع إليه في ضلالته .

العشرون: القصاص ، والسؤال ؛ الذين كانوا يضعون الحديث في قصصهم ، ويرونها عن الثقات ؛ فكان يحمل المستمع منهم الشيء بعد الشيء على حسب التعجب ؛ فوقع في أيدي الناس وتداولوها فيما بينهم .

كما ذكر رحمة الله ستة أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج

بها ؛ نجملها في الآتي :

الأول : الذي كثر في المحدثين ؛ فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير ، إما في الكتابة حيث كتب ؛ ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كبر ، واحتاج إليه ؛ مثل تصحيف اسم يشبه اسمها ، ومثل رفع مرسل ، أو إيقاف مسنده ، أو إدخال حديث في حديث ، أو ما يشبه هذا ؛ أطلق عليهم الأئمة الجرح ، وضعفوا أخبارهم

؛ فهذا الجنس ليسوا عنده بالضعفاء على الإطلاق حتى لا يُحتاج بشيء من أخبارهم ، بل عنده ألا يحتاج بأخبارهم إذا انفردوا ، فأماماً ما وافقوا الثقات في الروايات ، فلا يجب إسقاط أخبارهم ؛ ويُطلق ابن حبان عليه قوله : لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد .

الثاني: أقوام ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذابين ؛ يكتنونهم حتى لا يعرفوا ، فربما أشبه كنية كذاب كنية ثقة ، فيتوهم المتوهّم أنّ راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عنه ، وليس ذلك الحديث من حديثه . فلا يجوز الاحتجاج بخبر في روايته كنية إنسان لا يدرى من هو ، وإن كان دونه ثقة ، لأنّه يُحتمل أن يكون كذاباً كُتُبَيْ عن ذكره .

الثالث: الثقات المدلّسون الذين كانوا يدلّسون في الأخبار ، مما لم يقل المدلّس ، وإن كان ثقة: حدثني ، أو سمعت ، فلا يجوز الاحتجاج بخبره .

الرابع: الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيره ، لا يجوز عنده الاحتجاج بخبره ؛ فإذا لم يكن الثقة الحافظ فقيها ؛ وحدث من حفظه ؛ فربما قلب المتن ، وغير المعنى ، وهو لا يعلم ؛ فلا يجوز عنده الاحتجاج بخبر منْ هذا نعته ، إلا أن يُحدّث من كتاب ، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار .

الخامس: الفقيه إذا حدث من حفظه ، وهو ثقة في روايته ، لا يجوز الاحتجاج بخبره ؛ لأنّ الغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ، فإذا حدث الفقيه من حفظه فربما صحف الأسماء ، وأقلب الأسانيد ، ورفع الموقف ، وأوقف المرسل ، وهو لا يعلم ؛ لقلة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه ؛ فلا يجوز الاحتجاج برواية إلا من كتاب ، أو يوافق الثقات في الأسانيد .

السادس: أقوام من المتأخررين (أي في عصره) قد ظهروا يسوقون الأخبار ؛ فإذا كان بين الثقتين ضعيف ، واحتمل أن يكون الثقنان رأى أحدهما

الآخر ، أسقطوا الضّعيف من بينهما حتى يتصل الخبر ؛ فإذا سمع المستمع خبراً أسامي رواته ثقات اعتمد عليه ، وتوهم أنه صحيح .

قال رحمة الله : ((وإنما ذكرنا هذه الأجناس السّتّ من الثّقات في نفي الاحتجاج بأخبارهم في هذه الموضع ، وإن كان غير هذا الكتاب به أشبه . وإن لم يطل الكلام فيه . لئلا يغتر بعض من لم ينعم بالنظر في صناعة الأخبار ، ولا تفقه في صحيح الآثار ، فيحتاج على من لم يكن العلم صناعته بخبر من هذه الضروب السّتّ ، ولئلا يُخرجه في الصّاحح ، إلا بعد أن يصحّ له على الشّرائط التي وصفناه .))^(١٣٩)

▪ **الكامل في ضعفاء الرجال** لأبي أحمد عبد الله بن عدي (٣٦٥هـ)
بدأ رحمة الله كتابه بذكر أبواب جامعة في الكذب ، وتشديد العقوبة فيه ،
وبلغت ثلاثين باباً .

ثم أخذ في ذكر من استجاز تكذيب وجرح من تبيّن كذبه ؛ وجعلهم على طبقات ؛ من لدن الصحابة ، حتى شيوخه في وقته ، فكانوا سبع طبقات :
الصحابه . التابعون .تابعو التابعين . طبقة بعد تابعي التابعين . وطبقة
بعدهم ؛ وبدأ بأحمد بن حنبل . وطبقة أخرى تليهم ؛ وبدأ بمحمد بن إسماعيل
البخاري . وألحق بهم طبقة شيوخه .

ثم قال : ((وأنا ذاكر في كتابي هذا أسامي قوم نسبوا إلى الضعف ؛ من
عساهم عقلوا عنهم ، وقوم نشوا بعد موتهم ، لم يتكلّموا فيهم ، ولم يلتحقوا
زمانهم . وأنا أبىن أحوال من عقلوا عنهم ، ومن نشوا بعد موتهم إن شاء الله
تعالى))^(١٤٠) .

ثم عقب ذلك ثمانية عناوين تحتها روایات في موضوع كلٍّ :
ـ ما يُخاف على هذه الأمة من الهلاكة إذا رروا عن غير ثقات .

- . ما يُذكر عن الصالحين من الكذب ووضع الحديث .
- . من رغب في الكذب واستحله ، وقال : الحديث فتنه .
- . ذكر القوم الذين يُميزون الرجال وضيقهم وصفتهم .
- . نهي الرجل أن يأخذ العلم إلا عمن يرضاه ؛ لأن العلم دين .
- . نهي الرجل أن يأخذ العلم إلا من تقبل شهادته ، ويكون مشهورا بالطلب .
- . صفة من لا يؤخذ عنه العلم .
- . صفة من يؤخذ عنه العلم .

ثم بدأ بالترجم بحسب حروف المعجم في أوائلها ؛ بادئاً بمن اسمه أحمد .
ونجده في موارده قد أكثر من نقل كلام السابقين من نقاد الحديث ، وتعدّدت
طرقه إليهم ، وهي سمة ظاهرة في كتابه ؛ فقد روى بأسانيده عن :

- . علي بن المديني ، ما كان من قوله ، وما رواه عن شيخيه يحيى القطان وعبد الرحمن ابن مهدي .
- . عمرو بن علي الفلاس ؛ ما كان من قوله ، وما رواه عن يحيى القطان .
- . عبد الله بن أحمد عن أبيه أحمد بن حنبل ، كلامه في الرجال وفي العلل .
- . إبراهيم بن يعقوب ، وأحمد بن هانئ ، وأبي طالب ، والبخاري ، وأحمد بن أبي يحيى ، والفضل ابن زياد ؛ عن أحمد بن حنبل .
- . وعن يحيى بن معين ؛ من طريق منها : عن عباس الدورى ، وعثمان الدارمى ، والبخاري ، وعبد الله بن أحمد ، وأبي داود ، وأحمد بن سعد بن أبي مريم ، ومعاوية بن صالح ، وعبد الله الدورقى ، وأبي يعلى ، ويعقوب بن شيئاً ، ومحمد بن الضريس ، وغيرهم . عن يحيى ما كان من قوله ، وما رواه عن شيوخه كيحيى القطان وابن مهدي .

هذا ؛ ونقل بأسانيده أقوال : البخاري ، وأبي حاتم الرazi ، وأبي زرعة ، والنسائي وأضرا بهم .

■ ومن سمات منهجه رحمة الله في الترجم :

هدف إلى استيعاب الضعفاء والمتكلّم فيهم حتى ولو كان ثقة ، وعلل حديثهم ؛ حيث يذكر في الكامل كلّ من تكلّم فيه بأدنى شيء ، ولو كان من رجال الصّحّيحين . فقد ترجم لأحمد بن صالح المصري ، ثم قال في ترجمته : ((ولولا أنّي شرطت في كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلّم فيه متتكلّم ؛ لكتلت أجيالاً) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ أَنْ أَذْكُرَه ..))^(٤١) ومن ذكرهم من الصحابة ؛ فمن أجل الإسناد إليهم .

يبدأ الترجمة بذكر اسم الرّاوي وكتّبه ونسبه ، وبعض ما يميزه إن كان يشتبه بغيره، فأحياناً يبدأ بيان درجته ، وأحياناً يُسند أقوال بعض الأئمّة في بيان درجته ، معتمداً برواية بعض ما يستنكر من حديثه ؛ إذ يربط حكمه على الرجل بالأدلة ، مع سبر حديثه ، ومقارنته بالأحاديث الأخرى .

وهو في كل ذلك يحاول استقراء مرويات الرّاوي ؛ مع تحديد موضع الضعف فيها .

وأحياناً لا يذكر شيئاً ؛ مبيناً أنه لم يقف على ما يستنكره من حديثه .

كما اعنى بتفسير نصوص بعض الأئمّة واطلاقاتهم ؛ وبيان مرادهم منها .

وأحياناً يتقدّمها ، بل ويخالفها في الحكم على الرّاوي .

ومن أمثلة ألفاظ التعديل والتّجريح عنده :

* من أجلّ الناس ومن ثقاتهم . من الثّقّات وحدّث عنه الأئمّة . مقبول الأخبار ثبت لا بأس به . ممن يكتب حديثه ويحتاجّ به وهو في جملة أهل الصدق . سائر أحاديثه مستقيمة صالحة . هو عندي متماسك ، وهو إلى الصدق أقرب .

* وأرجو أنه لا بأس به ويكتب حديثه في الضعفاء . وأرجو أن في مقدار

ما يرويه يصدق فيه . صالح في باب الرواية . له أحاديث صالحة وهو ضعيف . هو ليس من يُحتاج بحديثه أو يتدين به إلا أنه يكتب حديثه .

* يَبْيَنُ عَلَى حَدِيثِه أَنَّهُ يَغْلُو فِي التَّشْيِعِ . شَيْعِيٌّ مُحْتَرِقٌ . أَحَادِيثُه مَعْ غَلَوْهِ

تُكْتَبُ . مُظْلِمٌ الْأَمْرُ . لَيْسَ لَهُ مِنَ الرَّوَايَةِ مَا لَهُ ضَوْءٌ إِلَّا يَسِيرٌ . لَا يَتَعَمَّدُ الْكَذَبُ

وَهُوَ مِنْ يُشَبِّهُ عَلَيْهِ فِي غُلْطٍ . كَثِيرُ الْغُلْطِ وَالوَهْمِ وَلَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْكَذَبِ . أَرْجُو أَنَّهُ

لَا يَسْتَحِقُ أَوْ يَسْتَوْجِبُ تَصْرِيحَ كَذَبِهِ . وَغَيْرُ ذَلِكَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ .

المبحث الثامن : في قواعد عامة في نقد المرويات سندًا ومتنا

المطلب الأول : في ضوابط النقد عند المحدثين

ارتکز أئمة النقد في مناهجهم على أربعة ضوابط ؛ يمكن إجمالها في

الأمور الآتية:

• العدالة (١٤٢) :

نص الأئمة على صفة الراوي العدل الذي تقبل روايته ، ويحتاج بحديثه ؟

بأن يكون عدلا في نفسه ، ورعا في دينه محله الصدق ؛ فالعدل هو : المسلم البالغ

العقل السليم من الفسق و خوارم المروءة .

وتثبت العدالة بأمور منها : الشهرة والاستفاضة ؛ فمن اشتهرت عدالته بين

أهل العلم ، وشاع الثناء عليه بها ؛ كمالك والسفانيين والأوزاعي والشافعي وأحمد ،

وأشباههم . أو بتنصيص عدلين بها .

فإذا لم تثبت العدالة بعدم معرفة الراوي عيناً أو حالاً ؛ فيكون مجهولاً . أو

ثبتت جرمه في عدالته بالفسق أو البدعة أو الكفر ، فمن كان كذلك فليس بعدل .

وتفصيل ذلك مبثوث في كتب أهل العلم .

• الاتصال :

يعرف اتصال الرواية بمعروفة المعاصرة بين الراوي ومن يروي عنه ، وإمكان اللقاء والسماع .

فقد يكون الراوي معاصرًا لمن روى عنه ولكن لم يلقه ، أو لقيه ولكن لم يسمع منه ، أو سمع بعضاً من حديثه ؛ كل ذلك من أحوال الرواية في تحملهم للأحاديث نظر فيه أئمة النقد ، وتكلموا فيه ؛ وبينوا من سمع ممن لم يسمع ، ومن أدرك شيخه ولم يسمع منه ، ومن عرف بطول الملازمة ، ممن لم يلقه إلا مرة أو عدة مرات .

بل نجد لهم يرتبون الرواية عن المكثرين عن الأئمة على الطبقات ؛ مثل طبقات الرواية عن نافع ، والرواية عن الزهرى ^(١٤٣) ، وشيوخ قتيبة بن سعيد ؛ وكان كتب الحديث عن ثلاثة طبقات ^(١٤٤) .

وما كان يتأنى لهم ذلك إلا بكثرة الرحلة ، والجد في الطلب ، ومداومة الدراسة لأحوال الرواية في جميع أمورهم ، ورحلاتهم ، والسؤال عنهم ، وعن لقائهم الشيوخ ، وكيفية سماعهم ، ووقت السماع ، وحال المروي عنه وقت السماع ونحو ذلك .

• الضبط :

وفسر ضبط الراوي بأن يكون متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدث من حفظه ، ضابطاً لكتابه من التبديل والتغيير إن حدث منه ، وأن يكون عالماً بما يحيل المعنى إن روى به .

ويعرف الضبط: بموافقته الثقات المتقنين الضابطين إذا اعتبر حديثه بحديثهم؛ فإن وافقهم في روايتهم غالباً ، ولو من حيث المعنى فضابط ، ولا تضر مخالفته النادرة .

فإن كثرت مخالفته لهم ، وندرت الموافقة ، احتل ضبطه ولم يتحجج به في حديثه .

وعدم الضبط يحصل بأحد أمور خمسة : فحش الغلط ، وفحش الغفلة ، وسوء الحفظ ، والاختلاط ، والوهم .

• عدم المخالفة :

إذا روى العدل الثقة حديثاً ووافقه عليه العدول الثقات ؛ فهو مقبول لاشك فيه .

لكن إذا خالفه العدول الثقات ؛ نظرنا من أين جاءت هذه المخالفة ؛ إذ مخالفتهم إنما تأتي من : الغلط ، أو الغفلة ، أو النسيان ، أو الوهم .

فإن لم يكن شيئاً من ذلك اضطررنا إلى الجمع بين الروايتين إن أمكن . فإن لم يمكن ؛ نظرنا في الترجيح بينهما ، فإن تكافأ ، ولم يمكن الترجح توقفنا ، وحكمنا عليه بالاضطراب .

قال شيخنا د. محمد السماحي رحمه الله : ((وبالجملة إن تخالفت روایات العدول

الثقات ، وترجحت إحدى الروايتين بمرجح؛ لأن يكون أحدهما أوثق ، أو أكثر عدداً ، أو نحو ذلك ؛ كان المرجوح هو الشاذ ، والراجح هو المحفوظ وإن لم تظهر لنا العلة في أحدهما ، ونبه حافظ متقن على أن فيه وهما كان معللاً .

لذا كان من الحمد أن نقول في تعريف الحديث الصحيح : من غير شذوذ ولا علة .^(١٤٥)

المطلب الثاني : في بيان التشدد والتساهل في مناهج الأئمة :

سلوك الأئمة في مجمل نقدمهم التشدد في كلّ ما يتعلّق بالحلال والحرام (عبادة ومعاملات)، والتخفيف من ذلك فيما يتعلق بفضائل الأعمال ، ونواقل الخيرات ، والترغيب والترهيب والتفسير ، وكذا السيرة والتاريخ ؛ مما لا ينزل إلى دركات التهمة والكذب على رسول الله ﷺ .

وتشير لنا سمات ذلك المنهج في أقوال واستعمال جهابذة التقد ؛ كسفيان الثوري وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطّان ، وعبد الرحمن بن مهدي ؛ ومن بعدهم أمثال علي ابن المديني ، وأحمد بن حنبل . ومن بعدهم كالطبراني والحاكم والمنذري . وغيرهم .

قال سفيان الثوري رحمه الله : ((لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم ؛ الذين يعرفون الزيادة والقصاص ، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ))^(١٤٦)

وقال عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله : ((إذا روينا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام شدّدنا في الأسانيد ، وانتقدنا الرجال ، وإذا روينا في فضائل الأعمال ، والثواب والعقاب ، والمباحات ، والدعوات ؛ تساهلنا في الأسانيد))^(١٤٧)

وقال أحمد بن حنبل رحمه الله : ((... وأما محمد بن إسحاق ؛ فيكتب عنه هذه الأحاديث - يعني المغازي ونحوها - فإذا جاء الحلال والحرام أردا قوما هكذا)) ؛ قال أحمد ابن حنبل بيده ؛ وضمّ يديه ، وأقام أصحابه .^(١٤٨)

وفي رواية الميموني عنه قال : ((الأحاديث الرقاق يتحمل أن يتتساهم فيها، حتى يجيء شيء فيه حكم))^(١٤٩)

وقال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله : ((.. وأنا بمشيئة الله أُجري الأخبار التي سقطت على الشّيخين في كتاب الدّعوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي في قبولها ..))^(١٥٠)

قال البيهقي رحمه الله في وصف حديث من يتساهل في أمره : ((.. وضرب لا يكون راويه متّهما بالوضع ؛ غير أنه عُرف بسوء الحفظ ، وكثرة الغلط في روایاته ، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشروط قبول خبره ما يوجب القبول ؛ فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملًا في الأحكام . كما تكون شهادة من هذه صفتة مقبولة عند الحُكَّام ، وقد يُستعمل في الدّعوات ، والتّرغيب والتّرهيب ، والتّفسير ، والمغازي ؛ فيما لا يتعلّق به حكم))^(١٥١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : ((قول أحمد بن حنبل : إذا جاء الحلال والحرام شدّدنا في الأسانيد . وكذلك ما عليه العلماء من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال: ليس معناه إثبات الاستحباب بالحديث الذي لا يُحتاج به . . .))

((و إنما مُرادهم بذلك : أن يكون العمل مما قد ثبت أنه مما يحبّه الله ، أو مما يكرهه الله؛ بنص أو إجماع ؛ كتلاوة القرآن ، والتّسبيح ، والدّعاء ، والصدقة ، والعتق ، والإحسان إلى الناس ، وكراهة الكذب ، والخيانة ، ونحو ذلك . فإذا رُوي حديث في فضل الأعمال المستحبّة وثوابها ، وكراهة بعض الأعمال وعقابها ؛ فمقادير الثواب والعقاب وأنواعه ؛ إذا رُوي فيها حديث لا نعلم أنه موضوع جازت روایته ، والعمل به .

بمعنى : أنّ النّفس ترجو ذلك الثواب أو تخاف ذلك العقاب ؛ كرجل يعلم أنّ التجارة تربح ، لكن بلغه أنها تربح ربحاً كثيراً ؛ فهذا إن صدق نفعه ، وإن كذب لم يضره .

ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات ، والمنامات ، وكلمات السلف والعلماء، وواقع العلماء ، ونحو ذلك ؛ مما لا يجوز بمجده إثبات حكم شرعي ؛ لا استحباب ولا غيره ، ولكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب ، والترجية والتخويف ..))

((فما علم أنه باطل موضوع لم يجز الالتفات إليه ؛ فإن الكذب لا يفيد شيئاً . وإذا ثبت أنه صحيح أثبتت به الأحكام .

وإذا احتمل الأمرين رُوي لإمكان صدقه ، ولعدم المضرة في كذبه ..))

((فالحاصل : أن هذا الباب يُروى ويُعمل به في الترغيب والترهيب ، لا في الاستحباب ؛ ثم اعتقاد موجه وهو مقادير الثواب والعقاب يتوقف على الدليل الشرعي))^(١٥٢)

قال الذهبي رحمه الله : ((اعلم . هداك الله . أنَّ الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام :

١- قسم تكلموا في أكثر الرواية ؛ كابن معين ، وأبي حاتم الرّازي .

٢- وقسم تكلموا في كثير من الرواية ؛ كمالك ، وشعبة .

٣- وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل ؛ كابن عيينة ، والشافعى .

والكلُّ أيضاً على ثلاثة أقسام :

١- قسم منهم متعنت في الجرح ، متثبت في التعديل ، يغمز الرّاوي بالغلطتين والثلاث ، ويلين بذلك حديثه .

فهذا إذا وثق شخصاً فعَضَ على قوله بناجذيك ، وتمسّك بتوثيقه ، و إذا ضعَفَ رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه ؛ فإن وافقه ، ولم يوثق ذاك أحد من الحذاق ؛ فهو ضعيف .

وإن وثّقه أحد؛ فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسرا؛ يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه، وغيره قد وثّقه، فمثل هذا يتوقف في تصحیح حديثه . وهو إلى الحسن أقرب .
وابن معین وأبی حاتم والجوزجاني : متعمقون .

٢ - وقسم في مقابلة هؤلاء ؛ كأبی عیسی الترمذی ، وأبی عبد الله الحاکم ، وأبی بکر البیهقی : متساهلون .

٣ - وقسم كالبخاری ، وأحمد بن حنبل ، وأبی زرعة ، وابن عدی :
معتدلون منصفون . ^(١٥٣).

المطلب الثالث : في موقف الأئمة من روايات التفسير ، والمغازي
التساهل من جانب نقاد الأحاديث والآثار شمل إلى جانب أحاديث الرّقاق ؛
التفسير والسيّر والمغازي .

قال يحيى بن سعيد القطّان رحمه الله : ((تساهلوا فيأخذ التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث)) ثم ذكر ليث بن أبي سليم ، وجوير بن سعيد ، والضحاك ، ومحمد بن السائب ، وقال : ((هؤلاء لا يُحمد أمرهم ، ويكتب التفسير عنهم .)) ^(١٥٤)
قال ابن عدي رحمه الله في ترجمة محمد بن السائب : ((وللكلبی غير ما ذكرت من الحديث ؛ أحاديث صالحة ، وخاصة عن أبي صالح ، وهو رجل معروف بالتفسير ..)) وقال: ((وحدث عن الكلبی : ابن عینة وحماد بن سلمة وإسماعيل ابن عیاش وهشیم ، وغيرهم من ثقات الناس ورضوه بالتفسير . وأما في الحديث فخاصة إذا روى عن أبي صالح عن ابن عباس ؛ ففیه مناكیر ، واشتهر به ، فيما بين الضعفاء يكتب حديثه .)).

وقال عن الضحاك بن مزاحم : ((والضحاك بن مزاحم عرف بالتفسير ، فأما رواياته

عن ابن عباس وأبي هريرة ، وجميع من روى عنه ففي ذلك نظر ، وإنما اشتهر بالتفسير))^(١٥٥)

قال البيهقي رحمه الله : ((وإنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم ؛ لأنّ ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب ؛ وإنّما عملهم في ذلك الجمع والتّقريب .))^(١٥٦)

فقد جرت عادة بعض الرواة المفسرين منهم خلط الروايات وعدم التمييز بينها ورواية الموقوفات والمراسيل مع المرفوعات .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : ((ومنهم إسماعيل بن عبد الرحمن السدي - بضم المهملة وتشديد الدال - ؛ وهو كوفي صدوق ، لكنه جمع التفسير من طرق ، منها عن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة بن شراحيل عن ابن مسعود ، وعن ناس من الصحابة رضي الله عنهم ، وغيرهم ؛ وخلط روايات الجميع فلم تتميز روايات الثقة عن الضعيف ، ولم يلق السدي من الصحابة إلا أنس بن مالك)).^(١٥٧)

وقال ابن كثير رحمه الله عن إسناد السدي : ((فهذا الإسناد إلى هؤلاء الصحابة مشهور في تفسير السدي ، ويقع فيه إسرائيليات كثيرة ، فلعل بعضها مدرج ليس من كلام الصحابة ، أو أنهم أخذوه من بعض الكتب القديمة و الله أعلم ، والحاكم يروي في مستدركه بهذا الإسناد بعينه أشياء ويقول على شرط البخاري .)).^(١٥٨)

وقال السيوطي رحمه الله معلقاً على كلام الخليلي في إرشاده : ((وتفسير السدي الذي أشار إليه يورد منه ابن جرير كثيراً من طريق السدي عن أبي مالك ، وعن أبي صالح عن ابن عباس ، وعن مرة عن ابن مسعود وناس من الصحابة .

هكذا . ولم يورد منه ابن أبي حاتم شيئاً ؛ لأن التزم أن يخرج أصح ما ورد .. والحاكم يخرج منه في مستدركه أشياء ، ويصححها ، ولكن من طريق مرة عن ابن مسعود وناس فقط ، دون الطريق الأول . وقد قال

ابن كثير : إن هذا الإسناد يروي به السدي أشياء فيها غرابة . ^(١٥٩)

لكن متى اتهم المفسّر منهم بالكذب أعرضوا عنه ، ولم ينقلوا شيئاً ؛ ظهر ذلك جلياً من صنيع الطّبرى رحمه الله في تفسيره حيث لم يرو عن مقاتل ابن سليمان شيئاً ، ولعله بسبب تكذيب وكيع بن الجراح لمقاتل .

وكذا الحال في روایات المغازی والتّاریخ ؛ حيث نجدهم تركوا محمد بن عمر الواقدی ، فلم يتحجوا بحديثه ، لكنّهم اعترفوا بiamامته في التّاریخ والسّیر . قال عنه الذهبی : ((جمع فأوعی ، وخلط الغث بالسمین ، والخرز بالدر الثمین ، فاطرحوه لذلك . ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازی وأیام الصحابة وأخبارهم)) .

وقال : ((وقد تقرر أن الواقدی ضعیف ، يحتاج إليه في الغزوّات والتّاریخ ، ونورد آثاره من غير احتجاج ..)) ، ((.. ومع أن وزنه عندي أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويروی ؛ لأنّي لا أتهمه بالوضع ، وقول من أهدره فيه مجازفة من بعض الوجوه ..)) .

وقال في موضع آخر : ((و الواقدی وإن كان لا نزاع في ضعفه ؛ فهو صادق اللسان ، كبير القدر)) ^(١٦٠).

وإن المتأمل في مناهجهم في مصنّفاتهم ؛ وخاصة من له مشاركة في الحديث والتّفسير والتّاریخ ؛ كالطّبری من السّابقین ، وابن كثير من اللاحقین ، وغيرهما ؛ يظهر له التّطبيق العملي لذلك المنهج الفريد لنقد الروایات من حيث القبول والرّد .

فمثلا الطّبرى له منهج في (تهذيب الآثار) تمثل في احتياط نقاد الحديث تجاه قبول الرّوايات ، وتوجيهها .

بينما يختلف منهجه في التفسير ؛ حيث يقيم للروايات قرائن من الأشباء والنّظائر ، القراءات ، ولغة العرب ؛ فيتناهى في قبول المراسيل ونحوها ، لكنه لا يروي عن الكذابين.

ويتبع منهج الإخباريين في التاريخ ؛ فيتناهى في الأسانيد ، فيروي عن الإخباريين والنسابة ؛ بأسانيد متصلة وغير متصلة ، لكنه يحتاط في ما يتعلق بالسيرة النبوية ، فلا يروي إلا عن المشاهير من رواتها . والله أعلم وأحكم .

* * * *

الهوامش والتعليقات

- (١) ابن فارس : مقاييس اللغة (٥/٦٧٤ نقد) .
- (٢) ابن منظور : لسان العرب (٨/١٧٤ نقد) .
- (٣) الزبيدي : تاج العروس (٢/١٧٥ نقد) .
- (٤) ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث (٥/٤٠١) ، وحديث أبي ذر رض أسنده الخطابي في غريب الحديث (٢/٢٨٣) عن عبد العزيز بن محمد عن ابن الجينيد عن عبد الوارث عن ابن المبارك عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن رجل ذكره ؛ بلفظ (أنه كان في سفر وقرب أصحابه السفرة ، ودعوه إليها فقال : إني صائم ، فلما فرغوا جعل ينقد شيئاً من طعامهم ؛ فقالوا : ألم تقل إني صائم ! ؛ فقال صدقت ، سمعت رسول الله ص يقول : ((من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تم له صوم الشهر)) . والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (الصيام . ذكر الاختلاف على أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٢٧١٨ رقم ١٣٤/٢) بسنده عن ابن المبارك عن عاصم عن أبي عثمان عن رجل قال : قال أبو ذر ؛ فذكر الحديث دون القصة ثم قال : شك عاصم .
- (٥) ابن الأثير : (المصدر السابق) . وحديث أبي الدرداء رض أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٧/١٩٨) من طريق جعفر بن محمد بن سليمان الخلال عن الريبع بن ثعلب عن الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي الدرداء قال : قال النبي ص (إن نقدت الناس نقدوك ، وإن تركتهم لم يتركوك ، وإن هربت منهم أدركوك) قلت : فما أصنع ؟ قال : (هب عرضك ليوم فرقك) . ثم ذكر الخطيب أنه رُوي مرفوعاً وموقوفاً ، وصحح الموقف .
- (٦) ابن أبي حاتم : تقدمة الجرح والتعديل (١/ص ٥) .
- (٧) الأعظمي : مقدمة تحقيق التمييز لمسلم (ص ٨) .
- (٨) انظر : يحيى بن معين : التاريخ (رواية الدوري ١/ص ٦) .

- (٩) الجوابي : جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوى (ص ٩٤) .
- (١٠) ابن حبان : المجروحين (١٣/١) .
- (١١) ابن حجر : النكت على ابن الصلاح (٦٨١ / ٢)
- (١٢) نزهة النظر (ص ٣٧)
- (١٣) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص ١١٢) .
- (١٤) انظر : الأزهري : تهذيب اللغة (٥٧٢/١) وابن فارس : مقاييس اللغة (٤٥١/١) وابن منظور : اللسان (٥٨٦/١) جرح.
- (١٥) المصادر نفسها : التهذيب (٢٣٥٨/٣) والمقاييس (٤/٤) واللسان (٢٤٦/٤) .
- (١٦) الجرجاني : التعريفات (ص ١٥٢) وأبو البقاء : الكليات (ص ٦٣٩) .
- (١٧) السيوطي : تدريب الرأوي (٣٥٢/١) .
- (١٨) حاجي خليفة : كشف الظنون (٥٨٢/١) وصديق القنوجي : أبجد العلوم (ص ٢٦١) .
- (١٩) ابن فارس : مقاييس اللغة (٤/١٤-١٢) ومجمل اللغة له (٦١٠/٣) .
- (٢٠) انظر : ابن الصلاح : المقدمة (ص ١٩٤-١٩٥) .
- (٢١) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص ١١٢) .
- (٢٢) انظر في معنى (النَّبَأ) المفردات في غريب القرآن للرَّاغب الأصفهانى (ص ٤٨٢ وص ٣٨٢) .
- (٢٣) متفق عليه من حديث أبي هريرة رض؛ البخاري (العلم . باب إثم من كذب على النبي صل ٢٠٢/١ رقم ١١٠ مع الفتح) ومسلم (المقدمة . باب تغليظ الكذب على رسول الله صل ١٠/١ رقم ٣)
- (٢٤) مسلم (المقدمة . باب وجوب الرواية عن الثقات ١/ص ٩) عن المغيرة بن شعبة .

- (٢٥) هو : عبد الله بن عبيد الله بن أبي مُليكه . بالتصغير . ابن عبد الله بن جدعان، التّيمي المدّني ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، مات سنة ١١٧ هـ وهو تابعي ثقة فقيه . التقريب (ص ١٢ رقم ٣٤٥٤) .
- (٢٦) الذهبي : تذكرة الحفاظ (١/ص ٣) .
- (٢٧) عامر بن شراحيل الشعبي ، مات بعد المائة وله نحو الثمانين ، تابعي ثقة مشهور فقيه فاضل . التقريب (ص ٢٨٧ رقم ٣٠٩٢) .
- (٢٨) قَرَظَه بفتحتين وظاء مثاله . ابن كعب بن ثعلبة بن عمرو الأنباري ، الخزرجي ، صحابي جليل ، شهد أحداً وما بعدها ، وكان ممن وجّهه عمر إلى الكوفة يُفَقِّه الناس ، فسكنها ، وابتلى بها داراً ، مات في صدر إمارة معاوية ، والمغيرة والعليها . (ابن حجر : الإصابة ٤٣٢/٥) .
- (٢٩) الذهبي : تذكرة الحفاظ (١/ص ٧) .
- (٣٠) البخاري (العلم . باب إثم من كذب على النبي ﷺ رقم ١٠٧ مع الفتح) .
- (٣١) مسلم (المقدمة . باب تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ رقم ٢) .
- (٣٢) قبيصة بن ذؤيب . بالمعجمة مصغراً . ابن حلحة . بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة . الخزاعي ، المدّني ، نزيل دمشق ؛ له رؤية ، من أولاد الصحابة ، مات سنة بضع وثمانين . (التقريب ص ٤٥٣ رقم ٥٥١٢) .
- (٣٣) مالك : الموطأ (الفرائض . باب ميراث الجدة ٢/٥٣١ رقم ٤) .
- (٣٤) إملاص المرأة هو: أن تزلق الجنين قبل وقت الولادة . (ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ٤/٣٥٦) .
- (٣٥) مسلم (القسامة . باب دية الجنين ٣/١٣١١ رقم ١٦٨٩) .
- (٣٦) الحميدي : المسند (١/١٨٩ رقم ٣٨٤) .
- (٣٧) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد المدّني ، مات سنة قبل ١٤٥؛ قال الترمذى : صدوق ، وقد تكلّم فيه بعض أهل العلم من قبل

حفظه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : كان أحمد وإسحاق والحميدي يتحجّون بحديث ابن عقيل . قال محمد بن إسماعيل : وهو مقارب الحديث . قال ابن حجر : صدوق في حديثه لين ، ويقال تغيير باخرة . (التهذيب ١٢/٦ والتقريب ٣٢١/١)

(٣٨) أحمد : المسند (٤٩٥/٣) .

(٣٩) وقيل : السلمي ، أبو حسان الكوفي ، قال ابن حجر : صدوق من الثالثة (التقريب ٤٠٨) .

(٤٠) الحديث صحّحه : ابن حبان والضياء المقدسي والمزي ، وحسنه : الترمذى وابن عدي والذهبى . وأخرجه : أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه والطیالسى والحمیدى وأحمد وابن أبي شيبة وأبو يعلى وابن حبان والمقدسى . وقد تكلّم أهل العلم في الحديث من جهتين : الأولى من جهة رفعه ووقفه . والثانية من جهة استحلاف علي ﷺ .

قال أبو عيسى الترمذى رحمه الله : حديث علي حديث حسن ؛ لا نعرفه إلا من هذا الوجه؛ من حديث عثمان بن المغيرة . وروى عنه شعبة وغيره واحد فرفعوه ، مثل حديث أبي عوانة ، ورواه سفيان الثورى ومسعراً فأوقفاه ولم يرفعاه إلى النبي ﷺ ، وقد رُوى عن مسعراً هذا الحديث مرفوعاً أيضاً . ولا نعرف لأسماء حديثاً مرفوعاً إلا هذا . وأجاب عن الروايات الموقوفة : أبو جعفر الطحاوى رحمه الله بقوله : غير أنّ معناه يدل على أنه عن النبي ﷺ بقول علي في الحديث : كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعني الله منه بما شاء ، وإذا حدثني عنه غيره استحلفت ، وإذا حلف صدقته ، وحدثني أبو بكر . أي عن رسول الله ﷺ . وصدق أبو بكر .

أما قصّة الاستحلاف : فقد قال البخارى رحمه الله : ولم يُروَ عن أسماء غير هذا الواحد ، وحديث آخر ولم يتتابع عليه ، وقد روى أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض فلم يُحلّف بعضهم بعضاً .

وفي رواية ابن عدي عنه بلفظ : ولم يُرَوَ عن أسماء غير هذا الحديث الواحد ، ويقال : إنَّه قد رُويَ عنه حديث آخر لم يُتَابِعْ عليه .

وقد أجاب المزيَّ رحمه الله عن ذلك بقوله : ما ذكره البخاري رحمه الله لا يقدح في صحة الحديث ، ولا يُوجِب ضعفه ؛ أما كونه لم يُتَابِعْ عليه ؛ فليس شرطاً في كل حديثٍ صحيحٍ أن يكون لراويه متابع عليه

وقال : وأما ما أنكره من الاستحلاف فليس فيه أنَّ كلَّ واحدٍ من الصحابة كان يستحلف مَنْ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بل فيه أنَّ علياً رض كان يفعل ذلك . وليس ذلك بمنكر أن يحتاط في حديث النبي ﷺ كما فعل عمر رض في سؤال البيتنة بعض من كان يروي له شيئاً عن النبي ﷺ كما هو مشهور عنه . والاستحلاف أيسر من سؤال البيتنة .

انظر : أبو داود : السنن (الصلوة - باب في الاستغفار رقم ١٨٠ / ٢ رقم ١٥٢١) والترمذى : الجامع (الصلوة - باب ماجاء في الصلاة عند التوبة رقم ٢٥٧ / ٢ رقم ٤٠٦) وفي (التفسير - باب ومن سورة آل عمران رقم ٥ / ٣٠٠) والنسائي : الكبرى (عمل اليوم والليلة - باب ما يفعل من بُلي بذنب وما يقول رقم ١٠٩ / ٦ رقم ١٠٤٧ - ١٠٢٥٠) وابن ماجه : السنن (باب ماجاء أن الصلاة كفارة رقم ٤٤٦ / ١ رقم ١٣٩٥) والطیالسی : المستند (١ / ص ٢) والحمیدی : المستند (١ / ص ٢) وأحمد المستند (١ / ص ٢) وابن أبي شيبة : المصنف (الصلوات - فيما يكفر به الذنوب رقم ٣٨٧ / ٢) وأبو يعلى : المستند (١ / ١١ و ٢٣) وابن حبان : الصحيح (الرقائق - ذكر مغفرة الله جل وعلا للتأتب المستغفر لذنبه إذا عقب استغفاره صلاة رقم ٦٢٣ / ٢ رقم ٣٨٩) والضياء المقدسي : الأحاديث المختارة (١ / ٨٢ رقم ١١٧) والطحاوی : مشكل الآثار (١٥ / ٣٠٥ - ٣٠٦) .

وانظر : البخاري : التاريخ الكبير (٢ / ٥٤) وابن عدي : الكامل (١ / ٤٣٠) والمزيَّ : تهذيب الكمال (٢ / ٥٣٣) والذهبی : تذكرة الحفاظ (١ / ١١) .

- (٤١) لمزيد من التفصيل عن نشأة الوضع في الحديث؛ انظر : الوضع والوضاعون لـ د. عبد الصمد آل عابد.
- (٤٢) هو : بشير . مصغرا . ابن كعب بن أبي الحميري العدوبي ، أبو أيوب البصري ، محضر ثقة (الترقيب رقم ٧٢٩)
- (٤٣) مسلم (المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها . ص ١٣) .
- (٤٤) المستدرك (العلم ١٨٧/١) وانظر : الدارمي : السنن (باب من رخص في كتابة العلم ١٣٨/٤٩٧) وابن أبي شيبة : المصنف (باب من رخص في كتابة العلم ٥/٣١٣ رقم ٢٦٤٢٧) والخطيب : تقييد العلم (ص ٨٨) .
- (٤٥) المستدرك (١٨٨/١) وانظر : ابن سعد : الطبقات (من نزل البصرة ٢٢/٧) والطبراني : الكبير (١٠٦/٢٤٦ رقم ٧٠٠) والخطيب : تقييد العلم (ص ٩٦) .
- (٤٦) هو عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، المدني ؛ مولى النبي ﷺ ؛ يقال له : عبادل ، ويقال : علي بن عبيد الله ؛ قال الترمذى : وعبيد الله بن علي أصح . قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، فقال : لا بأس بحديثه ، ليس بمنكر الحديث . قلت : يحتاج به ؟ قال : لا ، هو يحدث بشيء يسير ، وهو شيخ . (ابن حجر : التهذيب ٣٤/٧ وابن أبي حاتم : الجرح ٣٢٨/٢) .
- (٤٧) سلمى هي: أم رافع ؛ امرأة أبي رافع مولى النبي ﷺ ، يقال : إنها مولاة صفية بنت عبد المطلب ، ويقال لها أيضاً : مولاة النبي ﷺ ، وخادم النبي ﷺ . (ابن حجر : الإصابة ٧٠٩/٧) .
- (٤٨) ابن سعد : الطبقات (ذكر من جمع القرآن على عهد النبي ﷺ) .
- (٤٩) الروياني : المسند (٤٣٦/١) والخطيب : تقييد العلم (ص ٩١) وابن حجر الإصابة (١٤٥/٤) .
- (٥٠) كأن يكون مخصصاً لعموم أو مقيداً لمطلق أو ناسخاً لحكم ونحو ذلك .

(٥١) كأن لم يسمعه كاملاً ، أو لم يفهم المراد كما يجب ، أو لعله وهم أو سها ونحو ذلك .

(٥٢) هي : فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية ، الفهرية ، أخت الضحاك بن قيس ، كانت من المهاجرات الأول ، وكانت ذات جمال وعقل ، وكانت عند أبي بكر ابن حفص المخزومي ، فطلقها ، فتزوجت بعده أسامة بن زيد بإشارة من الرسول ﷺ ، وفي بيتها اجتمع أهل الشورى لما أصيب عمر رضي الله عنه . (ابن حجر: الإصابة ٦٩/٨) .

(٥٣) مسلم (الطلاق . باب المطلقة ثلاثة لا نفقة لها ١١١٤/٢ رقم ١٤٨٠) .

(٥٤) البخاري (الطلاق . قصة فاطمة بنت قيس ٩٤٧٧-٥٣٢٤ مع الفتح) .

(٥٥) المصدر السابق (رقم ١٤٨٢) .

(٥٦) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي (ت ٧٤ هـ) محضر ثقة مكثر فقيه . (التقريب ص ١١١ رقم ٥٠٩) .

(٥٧) مسلم (١١١٩/٢) .

(٥٨) النسائي : الكبرى (الطلاق . الرخصة في خروج المبتوة من بيتهما في عدتها وترك سكناها ٣٣٩٩ رقم ٥٧٤٣) .

(٥٩) مسلم (المصدر السابق ٢/١١١٧) .

(٦٠) أحمد : المسند (٤١٥/٦) .

(٦١) وقد ترتب على هذا الخلاف اختلاف العلماء في حكم السكنى والتقبة للمبتوة ؛ يُنظر في مظانه .

(٦٢) مسلم (الجناز . باب الميت يُعذب بكاء أهله عليه ٢/٦٣٨-٦٤٣ رقم ٩٢٧-٩٢٩) .

- (٦٣) الحاكم : المستدرك (العتق ٢١٤ / ٢) وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وله شاهد من حديث أبي سلمه عن أبي هريرة . فذكره بمثله، ووافقه الذهبي .
- (٦٤) سلمه بن الفضل ، الأبرش مولى الأنصار ، أبو عبد الله الأزرق ، قاضي الري ، (٨١ هـ - ١٩١ هـ) وله ١١٠ سنة ، عن ابن معين : ثقة كتبنا عنه . كُتب مغازيه أتم ، ليس في الكتب أتم من كتابه . وقال: ليس به بأس ، وكان يتshireع . وقال ابن سعد: كان ثقة صدوقا ؛ وهو صاحب مغازى ابن إسحاق ؛ روى عنه المبتدأ والمغازي ، وكان يقال : إنه من أخشع الناس في صلاته . قال أبو حاتم : محله الصدق ، في حديثه إنكار ، يكتب حديثه ولا يحتج به . قال البخاري: عنده منا كير ، وَهَنَّة عَلَيْ. قال ابن عدي : عنده غرائب وأفراد ، ولم أجده في حديثه حديثا قد جاوز الحد في الإنكار ، وأحاديثه متقاربة محتملة . قال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ (التهذيب ٤/١٢٥ والتقريب ١/٢٤٨ رقم ٢٥٠٥) .
- (٦٥) هكذا في المستدرك ؛ وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي (٤٣/١٤ رقم ٢٠٢٣٥)، أما في الإجابة للزركشي (ص ١١٨) : فأساء إجابة ، وكلا الأمرين محتمل . والله أعلم .
- (٦٦) تعليق الذهبي على المستدرك (المصدر السابق) .
- (٦٧) حديث رافع وابن عمر في الصحيحين ، انظر : البخاري (الحرث والمزارعة . باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسى بعضهم ببعض في الزراعة والشمر ٢٣/٥ رقم ٢٣٤٣ - ٢٣٤٥ مع الفتح) ومسلم (البيوع . باب كراء الأرض ٣/١١٨٠ رقم ١١٨١) .
- (٦٨) أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه ، وغيرهم ؛ من طريق عبد الرحمن ابن إسحاق المدنى عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة به . انظر : المستند (٣٥ / ٤٦٤ رقم ٢١٥٨٨) واللفظ له ، وأبو داود : السنن (البيوع . باب في المزارعة ٣/٦٨٢ رقم ٣٣٨٩) والنسائي : الكبرى

(المزارعة، ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض ١٠٦/٣ رقم ٤٦٥٨) وابن ماجه : السنن (الرهون . باب ما يكره من المزارعة ٢٤٦١ رقم ٨٢٢/٢) وهو حسنٌ بهذا السنن ؛ فيه : عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري ، القرشي مولاهם المدني نزيل البصرة ؛ ويقال له : عباد ؛ وثقة ابن معين ، وعن أحمد : ليس به بأس ، وقال مرة : صالح الحديث ، وقال البخاري : ليس من يعتمد على حفظه إذا خالف من بدونه ، وإن كان من يتحمل في بعض . وقال أبو داود : قدرني إلا أنه ثقة . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتاج به ، وهو قريب من ابن إسحاق صاحب المغازى ، وهو حسن الحديث وليس ثبت . قال ابن حجر : صدوق رمي بالقدر . انظر : (التهذيب ١٣٧/٦ والتقريب ص ٣٣٦ رقم ٣٨٠٠) .

وفيه : أبو عبيدة بن عمارة بن ياسر العنسي ؛ قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال مرة : منكر الحديث ولا يسمى . وقال عبد الله بن أحمد : أبو عبيدة هذا ثقة . ولكن قال ابن حجر : مقبول ! . انظر : (التهذيب ١٦٠/١٢ والتقريب ص ٦٥٦ رقم ٨٢٢٤) .

وفيه : الوليد بن أبي الوليد . عثمان . وقيل : ابن الوليد . مولى عثمان ، أو ابن عمر ، أبو عثمان المدني ، قال ابن معين . رواية الدوري . : ثقة روى عنه أهل مصر . وعن ابن الغلابي عن ابن معين : لم يرو عنه إلا المصريون ، وليس به بأس . قال الخطيب : وقد روى عنه أبو عبيدة بن محمد بن عمارة بن ياسر حديثا . وأسنده هذا الحديث من طريق بشير بن المفضل عن عبد الرحمن عن أبي عبيدة به .. وقد وثقه ابن حبان وقال : ربما خالف على قلة روايته . قال ابن حجر : لين الحديث . انظر (ابن معين : التاريخ برواية الدوري ٤/٤ رقم ١٥٨ وابن حبان : الثقات ٧/٥٥٢ والخطيب : الموضح لأوهام الجمع والتفرق ١/١٨١ وابن حجر : التقريب ص ٥٨٤ رقم ٧٤٦) .

(٦٩) البخاري (الحرث والمزارعة . باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسى بعضهم بعضا في الزراعة والثمر ٥/٢٢ رقم ٢٣٤٢ مع الفتح) .

- (٧٠) مسلم : الصحيح (الحيض - باب نسخ الماء من الماء ، ووجوب الغسل بالبقاء
الختانين ١/٢٧١ رقم ٣٤٩) .
- (٧١) شريح هو : ابن هانئ بن يزيد الحارثي ، المَذْحِجِي ، أبو المقدام الكوفي ، قتل
مع ابن أبي بكرة بسجستان ، وهو محضر ثقة . (التقريب ص ٢٦٦ رقم ٢٧٧٨) .
- (٧٢) المصدر السابق (الطهارة - باب التوقيت في المسح على الخفين ١/٢٣٢ رقم ٢٧٦) .
- (٧٣) أخرجه أحمد في المسند (٤/١٨٨ رقم ٢٣٥٨) واللفظ له . ومن طريقه الحاكم
في المستدرك (المناسك ١/٤٥١) ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط
مسلم ، مفسر في الباب ، ولم يخرجاه . ورمز له الذهبي : (م) . وأخرجه
الطحاوي في شرح معاني الآثار (مناسك الحج - باب الإهلال من أين ينبغي
أن يكون ٢/١٢٣ رقم ٣٥٥٠) بسند حسن ؛ عن إسماعيل بن إسحاق الكوفي
عن أبي نعيم عن عبد السلام بن حرب عن خصيف به . وإسماعيل شيخ
الطحاوي وثقة ابن أبي حاتم قال : نزيل مصر كتبت عنه ، وهو صدوق .
الجرح ١/١٥٨) .

والحديث صحيح لغيره ؛ فيه ابن إسحاق إمام المغازي ، صدوق صرح بالتحديث،
وتبعه عبد السلام ابن حرب . قال الترمذى : ثقة حافظ . عن خصيف .

أما خصيف فهو : ابن عبد الرحمن الأموي مولاهم ، الجزري ، أبو عون الحراني ، مات
سنة ١٣٧هـ وقيل بعدها . ضعفه أحمد وأبو حاتم ، واختلف فيه قول ابن معين والنسيائي ،
وقال الدارقطني : يعتبر به يهم . قال ابن عدي : إذا حدث عن خصيف ثقة فلا بأس
ب الحديثه وبرواياته . وقال ابن حبان : تركه جماعة من أئمتنا ، واحتج به جماعة آخرون ،
وكان خصيف شيخا صالحا فقيها عابدا ، إلا أنه كان يخطئ كثيرا فيما يروي ، وينفرد عن
المشاهير بما لا يتبع عليه ، وهو صدوق في روایته ، إلا أن الإنصال في أمره قبول ما
وافق الثقات ، وهو من استخیر الله فيه

قلت : هذا الحديث رواه الثقات عن خصيف ، وله مفرقاً شواهد تُعَضِّدُه ، فهو صحيح لغيره ، على شرط مسلم في المتابعات . والله أعلم وأحكِم .

انظر : ابن حبان : المجرودين (٢٨٧/١) وابن عدي : الكامل (٩٤٢/٣) وابن حجر : التهذيب (١٤٣/٣).

(٧٤) الذهبي : ذكر مَنْ يُعَتمِّدُ قوْلَهُ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ (ص ١٦١-١٦٠) ضمِّنَ مَجمُوعَ .

(٧٥) الحاكم : معرفة علوم الحديث (ص ٨) .

(٧٦) الخطيب : الرحلة في طلب الحديث (ص ٩٢ رقم ٢) وانظر الطبراني : الكبير (٩٥٨٥ رقم ٣٦٨/٩) .

(٧٧) الفسوبي : المعرفة والتاريخ (٤٤١/١) .

(٧٨) كثير بن قيس هو : الشامي ، وثقة ابن حبان ، وضعفه الدارقطني وابن حجر (٥٦٢٤ رقم ٤٢٦/٨) والتقريب (٤٤٦٠ رقم ٤٢٦) .

(٧٩) الحديث في فضل من سلك طريقاً يطلب فيه علماء ؛ وهو حسن لغيره ، أخرجه من طريق كثير بن قيس عن أبي الدرداء ؛ أبو داود في السنن (العلم - باب الحث على طلب العلم رقم ٥٧/٤) واللَّفْظُ لَهُ ، والترمذمي في الجامع (العلم - ما جاء في فضل الفقه على العبادة رقم ٤٨٥) وابن ماجه في سننه (المقدمة - باب فضل العلماء والبحث على طلب العلم رقم ٨٠/١) وغيرهم .

(٨٠) ابن عساكر : تاريخ دمشق (١١/٢٨٤) والذهبـي : النباء (٤/٤٢٤) واللَّفْظُ لَهُ .

(٨١) الذهبي : النباء (٤/٤٥٨) وانظر الفسوبي : المعرفة والتاريخ (١/٥٥٤) .

(٨٢) هي عمّرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة الأنصارية ، المدنية ، ت ٩٨ هـ . وقيل بعدها ؛ فقيهـة ثقة أكثـرت عن عائشـة رضـي الله عنـها ، روـى لهاـ الجـمـاعـةـ .

انظر : الذهبـي النباء (٤/٥٠٧) والتقرـيب (٥٠/٧٥٠) رقم ٨٦٤٣ .

- (٨٣) الفسوی : المصدر السابق (٥٥٩/١) .
- (٨٤) الذهبی : تاريخ الإسلام (١٧٣/٣) .
- (٨٥) ابن سعد : الطبقات (١١٨/٦) والذهبی : تاريخ الإسلام (٨١٥/٢) .
- (٨٦) ابن سعد : نفسه (٦٩/٧) واللفظ له ، والذهبی : نفسه (١٢٠٦/٢) .
- (٨٧) المزی : تهذیب الكمال (٢١٩/٢٥) .
- (٨٨) الذهبی : البلاء (٤٧٥/٤) وانظر : الفسوی : المعرفة (٥٦٠/١) .
- (٨٩) الذهبی : نفسه (٤٥٠/٤) و الفسوی : نفسه (٧١١/١) .
- (٩٠) ابن المديني : العلل (ص ٤٧-٤٢ ملخصا بحروفه) .
- (٩١) الخطیب : تقيید العلم (ص ١٠٢) .
- (٩٢) هو: السدوسي ، ويقال: السلولي ، أبو الشعثاء البصري ، تابعي ثقة (التقريب ص ١٢٥ رقم ٧٢٦) .
- (٩٣) ابن سعد : الطبقات (١٦٢/٧) والخطیب : المصدر السابق (ص ١٠١) واللفظ له .
- (٩٤) سعيد بن جبیر الأسدی مولاهم ، الكوفی ، تابعي ثقة ثبت فقيه ، قتل بين يدي الحجاج (٥٥٩ھ) ولم يكمل الخمسين ، (التقريب ص ٢٣٤ رقم ٢٢٧٨) .
- (٩٥) ابن سعد : المصدر السابق (١٧٩/٦) .
- (٩٦) الخطیب : تقيید لعلم (ص ١٠٣) .
- (٩٧) عبد الله بن دینار العدوی مولاهم ، أبو عبد الرحمن المدنی ، مولی ابن عمر ، ثقة مات سنة ١٢٧ھ (التقريب ص ٣٠٢ رقم ٣٣٠٠) .
- (٩٨) تقيید العلم (ص ١٠٦) .
- (٩٩) هو طاووس بن كيسان الحميري مولاهم ، الفارسي - يقال : اسمه ذکوان و طاووس لقب - أبو عبد الرحمن اليماني ، ثقة فقيه فاضل ، مات سنة ١٠٦ھ (التقريب ص ٢٨١ رقم ٣٠٠٩) .

- (١٠٠) مسلم : الصحيح (المقدمة ص ١٤) .
- (١٠١) ويقال ابن طلحة ، اليعمرى ، شامي ثقة (التقريب ص ٥٣٩ رقم ٦٧٨٧).
- (١٠٢) مسلم: الصحيح (الطهارة - باب ما جاء في الموضوع من القيء والرعاش) . رقم ٨٧/١٤٢.
- (١٠٣) المصدر نفسه (الأشربة - باب النهي عن الانتباد) رقم ٤٧/١٥٨١.
- (١٠٤) مسلم (الذكر والدعاء - باب من أحب لقاء الله) رقم ٢٦٨٥/٢٠٦٦.
- (١٠٥) جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي ، الحمصي ؟ محضرم ثقة جليل وأبيه صحبة ، مات هـ ٨٠ (التقريب ص ١٣٨ رقم ٩٠٤).
- (١٠٦) الصحابي الجليل عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم ، الأنصاري الخزرجي ، أبو الوليد ، أحد النقباء بالعقبة ، شهد بدرا وما بعدها ، وشهد فتح مصر ، وكان أمير ربع المدد ، كان من جمع القرآن في عهد النبي ﷺ ، أرسله عمر مع معاذ وأبي الدرداء إلى الشام لتعليم القرآن والفقه ، فأقام بفلسطين ، مات بالرملة سنة هـ ٣٤ (ابن حجر : الإصابة ٣٤/٦٢٤ رقم ٤٥٠٠).
- (١٠٧) الترمذى : الجامع (العلم - باب ما جاء في ذهاب العلم) رقم ٣١/٥ (٢٦٥٣) وقال: هذا حديث حسن غريب
- (١٠٨) الدارمى : السنن (العلم - باب في الحديث عن الثقات ١/٩٣-٩٤). وأبو العالية هو: رفيع بن مهران الرياحى تابعى ثقة كثير الإرسال ، مات سنة هـ ٩٠ (التقريب ص ٢١٠ رقم ١٩٥٣).
- (١٠٩) ابن عبد البر : التمهيد (١/٥٥).
- (١١٠) مسلم الصحيح (المقدمة ص ١٥).
- (١١١) مع ملاحظة أنهم لم يلتزموا في ترتيبهم بحسب الوفاة . وقد بدأ الذهبي بما بدأ به ابن أبي حاتم في ذكر من يعتمد قوله (ص ١٦٢).
- (١١٢) مسلم : الصحيح (المقدمة ١/٢٦).

- (١١٣) ابن رجب : شرح العلل (٥٢/١) .
- (١١٤) ابن رجب : شرح العلل (٨٠٥/٢) .
- (١١٥) الجامع لأخلاق الراوي (٣٠٢/٢) رقم ١٩١٥ .
- (١١٦) هو: القاضي محمد بن أحمد بن البراء بن المبارك ، أبو الحسن العبدى ، قال الخطيب : وكان ثقة ، مات سنة ٢٩١ هـ . (تاريخ بغداد ١٠٤/٢ رقم ٧٣) .
- (١١٧) مقدمة تحقيق العلل لابن المدين (ص ٢٢) .
- (١١٨) د.وصي الله عباس : مقدمة تحقيق العلل للإمام أحمد (١٠٩/١) بتصرف وتلخيص .
- (١١٩) (٨٠٥/٢) .
- (١٢٠) هو : أبو طالب محمود بن علي بن أبي طالب بن عبد الله التميمي الأصبهاني ، المعروف بالقاضي ، صاحب الطريقة في الخلاف ، كان له في الوعظ اليد الطولى وكان متفتنا في العلوم خطيا ، توفي في شوال سنة ٥٨٥ هـ . انظر : ابن خلkan : الوفيات (١٧٤/٥) والسبكي : طبقات الشافعية (٢٨٦/٧) .
- (١٢١) علل الترمذى الكبير ترتيب أبي طالب (٧٣/١) (٧٤-٧٣) مختصر بحروفه .
- (١٢٢) انظر مقدمة تحقيق مسند البزار للدكتور محفوظ الرحمن رحمه الله (١-٢٩) بتصرف وتلخيص (٣٧) .
- (١٢٣) تاريخ بغداد (٥٤٩/٢) .
- (١٢٤) الذهبي : تذكرة الحفاظ (٩١٢/٣) وانظر تاريخ الإسلام له (١٤٤/٨) وأعلام النبلاء (١٢٢/١٦) .
- (١٢٥) اختصار علوم الحديث (ص ٧٠)
- (١٢٦) هو أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب ، الخوارزمي ، البرقاني ، الشافعى ، قال الخطيب : كان ثقة ورعا متقدماً متبيناً فهما ، لم نر في شيوخنا أثبت منه . (تاريخ بغداد ٢٧/٦) .

- (١٢٧) انظر مقدمة تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن رحمه الله (٩٥-٨٩/١) بتصريف وتلخيص .
- (١٢٨) الذهبي : ميزان الاعتدال (١٤٠/٣) .
- (١٢٩) أنظر : مقدمة الشيخ عبد الرحمن المعلمي لتحقیق تقدمة الجرح والتعديل (ص يا، يب) .
- (١٣٠) الجرح والتعديل (٣٨/١) .
- (١٣١) المصدر نفسه (ص ٣٧) .
- (١٣٢) الثقات (١١٠/١ و٤/ص ١ هـ) مختصر بحروفه .
- (١٣٣) التشكيل (٤٣٧/١) .
- (١٣٤) المصدر نفسه (ص ٤٣٨ هـ ١) .
- (١٣٥) المجروحين (١/ص ٤) .
- (١٣٦) المصدر السابق (٨٤-٥٨/١) .
- (١٣٧) صحيح ابن حبان (١/١٦٥ الإحسان) .
- (١٣٨) المجروحين (٦٢/١) .
- (١٣٩) المجروحين (٩٤/١) .
- (١٤٠) الكامل (١٤٧/١) .
- (١٤١) الكامل (١٨٧/١) .
- (١٤٢) تقدم في (ص ١٠) التعريف بها وبالعدل .
- (١٤٣) انظر ابن رجب : شرح العلل (٣٩٩/١) .
- (١٤٤) الخطيب : تاريخ بغداد (٤٨٧/١٤) .
- (١٤٥) السماحي : المنهج الحديث في علوم الحديث (٢٣٥/١) .
- (١٤٦) الخطيب : الكفاية (٣٩٨/١) .
- (١٤٧) الحاكم : المستدرك (٤٩٠/١) .

-
- (١٤٨) ابن معين : التاريخ - روایة الدوري . (٢٣١ رقم ٦٠/٣) و (٢٤٧ رقم ١١٦١) .
- (١٤٩) الخطيب : الكفاية (٣٩٩/١) .
- (١٥٠) الحاكم : المصدر السابق .
- (١٥١) البيهقي : المدخل إلى دلائل النبوة (ص ٤٦) .
- (١٥٢) ابن تيمية : مجموع الفتاوى (٦٨ - ٦٥ / ١٨) مختصر بحروفه .
- (١٥٣) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨ ضمن مجموع) .
- (١٥٤) الخطيب : الجامع (١٩٤/١) .
- (١٥٥) الكامل (١٤١٥ و ٢١٣٢/٦) .
- (١٥٦) البيهقي : المدخل (ص ٥٠) .
- (١٥٧) ابن حجر : العجائب في معرفة الأسباب (٢١١/١) .
- (١٥٨) ابن كثير : التفسير (٧٦/١) .
- (١٥٩) السيوطي : الإتقان (٢٣٤/٦) وانظر : الخليلي : الإرشاد (٣٩٧/١) ولم أقف على ما نقله عن ابن كثير .
- (١٦٠) سير أعلام النبلاء (١٤٢/٧ و ٤٦٩ - ٤٥٤/٩) .

المصادر والمراجع

- * آل عابد ؛ عبد الصمد بن بكر
- الوضع والوضاعون في الحديث النبوي .
- * ابن الأثير ؛ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد (٦٠٦ هـ)
- النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناхи ، المكتبة الإسلامية ، القاهرة ١٣٨٣ هـ .
- * الأزهري ؛ أبو منصور محمد بن أحمد (٥٣٧ هـ)
- تهذيب اللغة ، تحقيق رياض زكي قاسم ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٢٢ هـ .
- البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (٥٢٥٦ هـ)
- الجامع الصحيح . مع شرحه فتح الباري . المطبعة السلفية ، مصر ١٣٨٠ هـ .
- التاريخ الكبير ؛ دار الكتب العلمية ، بيروت ؛ تصوير عن الطبعة الهندية.
- * البزار ؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكبي (٥٢٩٢ هـ)
- المسند الكبير المعلل (البحر الزخار) ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، ثم تكميلة التحقيق عادل ابن سعد ، مؤسسة علوم القرآن ، دمشق ، والعلوم والحكم ، المدينة المنورة ١٤٠٩ هـ .
- * أبو البقاء ؛ أيوب بن موسى (١٠٩٤ هـ - ١٦٨٣ م)
- الكلمات . معجم في المصطلحات والفرق اللغوية . بعناية د. عدنان درويش ، ومحمد المصري ، دار الرسالة ، بيروت ١٤١٢ هـ .
- * ابن بلبان ؛ الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٥٧٣٩ هـ)
- الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٨ هـ .
- * البيهقي ؛ أبو بكر أحمد بن الحسين (٤٥٨ هـ)

- المدخل إلى دلائل النبوة ، تحقيق السيد أحمد صقر ، لجنة إحياء أمهات كتب السنة ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٤٨٩ هـ . ١٩٧٠ م .
- معرفة السنن والآثار ، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعي ، جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي ، وأخرون ، القاهرة ١٤١٢ هـ . ١٩٩١ م .
- * الترمذى ؛ أبو عيسى محمد بن عيسى السعى (٢٧٩ هـ)
- الجامع ؛ تحقيق أحمد شاكر ؛ مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ١٣٥٦ هـ . ١٩٣٧ م .
- * ابن تيمية ؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (٥٧٢٨ هـ)
- مجموع الفتاوى ، جمع وترتيب محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ، الطبعة الثانية ، الرياض ١٣٩٨ هـ
- * الجرجاني ؛ الشريف علي بن محمد الحسيني (١٤١٣ - ١٤١٦ هـ)
- التعريفات ، مكتبة لبنان ، بيروت ١٩٧٨ م .
- * ابن جرير ؛ أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرى (٣١٠)
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار ، حقق قطعة منه محمود محمد شاكر ، مطبعة المدنى ، القاهرة ١٤٠٢ هـ . ١٩٨٢ م . وحقق قطعة أخرى على رضا بن عبد الله دار المأمون ، دمشق ١٤١٦ هـ . ١٩٩٥ م .
- * الجوابي ، د. محمد طاهر
- جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف ، نشر مؤسسات ع . عبد الكريم بن عبدالله ، تونس ، ١٩٩١ م .
- * ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن إدريس الحنظلي ، الرازى (٥٣٢٧ هـ)
- الجرح والتعديل ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد ، ١٣٧١ هـ .
- ١٩٥٢ م ، تصوير دار الكتب العلمية ، بيروت .
- علل الحديث ، المطبعة السلفية ، مصر ١٣٤٣ هـ .

- * حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله ؛ كاتب جلبي (١٠٦٧ هـ)
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، الطبعة الثالثة ، المطبعة الإسلامية ، طهران ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م.
- * الحاكم ؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الله (٥٤٠ هـ)
- المستدرك على الصحيحين ، مكتبة ومطبع النصر الحديثة ، الرياض ، صورة عن الطبعة الهندية .
- معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، المكتب التجاري للطباعة والتوزيع والنشر ، بيروت ١٩٣٥ م.
- * ابن حبان ؛ أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي ، البستي (٥٣٥٤)
- الثقة ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
- الصحيح = انظر: ابن بلبان : الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان
- المجرورين من المحدثين والضعفاء والمتردكين ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ١٣٩٦ هـ .
- * ابن حجر ؛ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي (٨٥٢ هـ)
- الإصابة في تميز الصحابة ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار نهضة مصر ، القاهرة ١٣٨٣ هـ .
- تقريب التهذيب ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- تهذيب التهذيب ، دار صادر ، بيروت ، تصوير عن الطبعة الهندية .
- العجب في معرفة الأسباب ، تحقيق عبد الحكيم محمد الأنيس ، دار ابن الجوزي ، الرياض ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة ، الطبعة الثالثة ١٣٨٤ هـ - ١٩٧٥ م.

- النكت على كتاب ابن الصلاح ، تحقيق د. ربيع بن هادي ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م.
- * الحميدي ؛ أبو بكر عبد الله بن الزبير (٢١٩ هـ)
- المسند ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المجلس العلمي ، كراتشي ١٣٨٢ هـ . ١٩٦٣ م.
- * ابن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد (٤١٤ هـ)
- العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وصي الله عباس ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- المسند ، أشرف على تحقيقه شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤١٣ هـ . ١٩٩٣ م.
- * الخطابي ؛ أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم (٣٨٨ هـ)
- غريب الحديث ، تحقيق عبد الكريم إبراهيم العزياوي ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م.
- * الخطيب ؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (٦٤٦ هـ)
- تاريخ بغداد (مدينة لسلام) وأخبار محدثها وذكر قطانها العلماء من غير أهلها ووارديها ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٢٢ هـ ٢٠٠١ م.
- تقيد العلم ، تحقيق يوسف العش ، دار إحياء السنة ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٣٩٤ هـ . ١٩٧٤ م.
- الرحلة في طلب الحديث ، تحقيق نور الدين عتر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٥ هـ . ١٩٧٥ م.
- الكفاية في علم الرواية ، عنابة عبد الحليم محمد وعبد الرحمن حسن ، دار الكتب الحديبية ، مصر ١٩٧٢ م.

- الموضع لأوهام الجمع والتفريق ، تصحيح ومراجعة عبد الرحمن المعلمي ،
الطبعة الثانية ، دار الفكر الإسلامي ، الهند ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
* ابن خلkan ؛ أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر (٦٨١هـ) .
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت
١٣٩٧هـ - ١٩٧٧ م .
* الدارقطني ؛ أبو الحسن علي بن عمر (٣٨٥هـ)
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، دار طيبة ،
الرياض ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م . والتكميلة تحقيق محمد بن صالح الدباسي ، دار ابن
الجوزي ، السعودية ، الدمام ١٤٢٧ هـ .
* الدارمي ؛ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (٢٥٥هـ)
- السنن ، بعناية السيد عبد الله هاشم يمانى ، المدينة المنورة ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م .
* أبو داود ؛ سليمان بن الأشعث الأزدي (٢٧٥هـ)
- السنن ، عنابة عزت عبيد الدعايس ، نشر وتوزيع محمد علي السيد ، حمص
١٣٨٨هـ - ١٩٦٩ م .
* الذهبي ؛ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (٧٤٨هـ)
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، دار
الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .
• تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
- سير أعلام النبلاء ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، دار الرسالة ، بيروت ١٤٠١ هـ -
١٩٨١ م .
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار إحياء الكتب
العربية ، عيسى البابي الحلبي ، مصر ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م .

- * الراغب ؛ أبي القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني (٥٠٢ هـ)
- المفردات في غريب القرآن ، تحقيق محمد سيد الكيلاني ، البابي الحلبي ، مصر ١٣٨١ هـ - ١٩٦١ م.
- * ابن رجب ؛ عبد الرحمن بن أحمد (٧٩٥ هـ)
- شرح علل الترمذى ، تحقيق نور الدين عتر ، دار الملاح ، بيروت ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- * الروياني ؛ أبو بكر محمد بن هارون الروياني (٣٠٧ هـ)
- المسند ، ضبطه وعلق عليه أيمان علي أبو يمانى ، مؤسسة قرطبة مكة المكرمة ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م
- * الزبيدي ؛ محب الدين أبو الفيض السيد محمد مرتضى (١٣٠٥ هـ)
- تاج العروس من جواهر القاموس ، المطبعة الخيرية ، مصر ١٣٠٦ هـ ، تصوير .
- * الزركشى ؛ بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (٧٩٤ هـ)
- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة ، تحقيق سعيد الأفغاني ، المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.
- * السبكي ؛ أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (٧٧٠ هـ)
- طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو ، عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ١٩٧٠ م.
- * ابن سعد ، محمد بن سعد (٢٣٠ هـ)
- الطبقات الكبرى ، دار التحرير ، القاهرة ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.
- * السماحى ؛ محمد محمد (١٣٩ هـ)

• المنهج الحديث في علوم الحديث ؛ الكليات الأزهرية ، القاهرة ١٣٨٢ هـ .

* السيوطي ؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٩١١ هـ)

• تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تحقيق نظر محمد الفاريابي ، مكتبة الكوثر ، الطبعة الثانية ، الرياض ١٤١٥ هـ .

* ابن أبي شيبة ؛ أبو بكر عبد الله بن محمد العبسي (٢٣٥ هـ)

• المصنف ، تحقيق محمد عوامة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ١٤٢٧ هـ .
٢٠٠٦ م.

* ابن الصلاح ؛ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهري (٦٤٣ هـ)

• المقدمة (علوم الحديث) ، توثيق وتحقيق عائشة عبد الرحمن ، دار الكتب ، مصر ١٩٧٤ م.

* الضياء المقدسي ؛ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد (٦٤٣ هـ)

• الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما) تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، مكتبة النهضة ، مكة المكرمة ١٤١٠ هـ . ١٩٩٠ م .

* أبو طالب ؛ محمود بن علي التميمي ، الأصبهاني ، القاضي (٥٨٥ هـ)

• ترتيب علل الترمذى الكبير ، تحقيق حمزة ديب مصطفى ، مكتبة الأقصى ، عمان ١٤٠٦ هـ . ١٩٨٦ م .

* الطبراني ؛ سليمان بن أحمد بن أيوب (٣٦٠ هـ)

• المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، وزارة الأوقاف ، بغداد ١٩٧٨ م .

- المعجم الأوسط ، تحقيق طارق بن عوض الله وعبد المحسن بن إبراهيم ، دار الحرمين ، القاهرة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

* الطبرى ؛ محمد بن جرير بن يزيد ، أبو جعفر (٣١٠ هـ)

- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار ، حرق بعضه محمود محمد شاكر ، دار المدنى مصر ١٤٠٢ هـ ، وبعضه على رضا ، دار المأمون بيروت ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م .

* الطحاوى ؛ أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة (٣٢١ هـ)

- شرح معانى الآثار ، عناية د. يوسف المرعشلى ، عالم الكتب ، بيروت ١٤١٤ هـ .
١٩٩٤ م .
- شرح مشكل الآثار ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

* الطيالسى ؛ أبو داود سليمان بن داود بن الجارود (٢٠٤ هـ)

- المسند ، تحقيق د. محمد بن عبد المحسن التركى ، دار هجر ، مصر ١٤١٩ هـ .
١٩٩٩ م .

* ابن عبد البر ؛ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى (٤٦٣ هـ)

- التمهيد لما في الموطأ من المعانى والأسانيد ، وزارة الأوقاف المغربية ، الرباط ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

* ابن عدي ؛ أبو أحمد عبد الله بن عدي ، الجرجانى (٣٦٥ هـ)

- الكامل في ضعفاء الرجال ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

* ابن عساكر ؛ أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (٥٧١ هـ)

• تاريخ مدينة دمشق ؛ نسخة مصورة عن الخطية .

* ابن فارس ؛ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (٣٩٥ هـ)

• مجمل اللغة ، تحقيق زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت
١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

• معجم مقاييس اللغة ، تحقيق عبد السلام هارون ، البابي الحلبي ، القاهرة ،
الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩ م .

* الفسوسي ؛ يعقوب بن سفيان (٢٧٧ هـ)

• المعرفة والتاريخ ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد
١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م .

* القنوجي ؛ صديق بن حسن (١٣٠٧ هـ - ١٨٨٩ م) ويعرف بـ (محمد صديق خان).

• أبجد العلوم ، الرحيم المختوم من ترجم أئمة العلوم ، عناية عبد الجبار زكار ،
وزارة الثقافة ، دمشق ١٩٨٩ م

* ابن كثير ؛ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (٧٧٤ هـ)

• اختصار علوم الحديث (مع الباعت الحديث) ، شرح أحمد شاكر ،
الطبعة الثانية ، مكتبة محمد علي صبيح ، القاهرة ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م .

• تفسير القرآن العظيم ، مكتبة الجمهورية العربية ، القاهرة ، مصر

* ابن ماجه ؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥ هـ)

- السنن ، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة م ١٩٥٢ هـ ١٣٧٢ .

* مالك ؛ الإمام مالك بن أنس (١٩٧ هـ)

- الموطأ ، عناية محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة م ١٩٥٢ تصوير دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

* ابن المديني ؛ علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (٢٣٤ هـ)

- العلل ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الثانية ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٩٨٠ م .

* المزي ؛ أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن ، الكلبي القضاعي (٧٤٢ هـ)

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، بيروت ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ .

* مسلم ؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١ هـ)

- التمييز ، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي ، مطبوعات جامعة الرياض، الرياض ١٣٩٥ هـ .

- الصحيح ، عناية محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة م ١٣٧٤ هـ ١٩٥٥ .

* المعلمي ؛ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي العجمي (١٣٨٦ هـ)

- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني ، حديث أكاديمي، فيصل آباد ، باكستان ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

* ابن معين ؛ يحيى (٢٣٣ هـ)

- التاريخ . رواية الدوري - ، تحقيق أحمد بن محمد نور بن سيف ، مركز البحث والتراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ١٤٣٩هـ . ١٩٧٩ م .
* ابن منظور ؛ جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي (٥٧١١هـ)
- لسان العرب ، دار المعارف ، القاهرة ١٤٠١هـ - ١٩٨٩ م .
* النسائي ؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (٣٠٣هـ)
- السنن الكبرى ، تحقيق د. عبد الغفار سليمان البنداري و سيد كسروي حسن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١١هـ . ١٩٩١ م .
- السنن الصغرى ، اعنى به عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، الطبعة الثانية ، حلب ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦ م .
* أبو علي ؛ أحمد بن علي بن المثنى التميمي (٣٠٧هـ)
- المسند ، تحقيق حسين أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق ١٤٠٤هـ . ١٩٨٤ م .